

Distr.: General
30 July 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ٧٩ من جدول الأعمال المؤقت*

المحيطات وقانون البحار

تقرير عن عمل عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية بشأن المحيطات وقانون البحار في اجتماعها الثامن

رسالة مؤرخة ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من
الرئيسين المشاركين للعملية التشاورية

عملاً بقرارات الجمعية العامة ٣٣/٥٤ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩،
و ١٤١/٥٧ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٣٠/٦٠ المؤرخ
٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، تم تعييننا كرئيسين مشاركين للاجتماع الثامن لعملية
الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية بشأن المحيطات وقانون البحار.

ويشرفنا الآن أن نقدم إليكم التقرير المرفق عن عمل العملية التشاورية في اجتماعها
الثامن، الذي عُقد في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٢٥ حتى ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.
ويرد في الجزء ألف من التقرير ملخص عن المناقشات التي جرت خلال الاجتماع الثامن.
أما الجزء باء فيحتوي على معلومات عن مسائل إضافية أُقترح إدراجها في قائمة المسائل التي
يمكن أن تسترعى انتباه الجمعية العامة في أعمالها المقبلة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار.
كما أرفق بهذا التقرير عناصر محتملة للرئيسين المشاركين بشأن الموارد البحرية الجينية، وهو
موضوع التركيز في الاجتماع، المقرر اقتراحها على الجمعية العامة للنظر فيها في إطار بند
جدول أعمالها "المحيطات وقانون البحار". وقد اقترح الرئيسان المشاركان هذه العناصر

* A/62/150.



بالنظر إلى عدم وجود العناصر المتفق عليها بتوافق الآراء والمشار إليها في الفقرة ٦ (أ) من صيغة المشاورات وجدول الأعمال المشروح من أجل الاجتماع الثامن (A/AC.259/L.8).
ونرجو أن تتكرموا بتعميم هذه الرسالة وتقرير العملية التشاورية كوثيقة من وثائق الدورة الثانية والستين للجمعية العامة في إطار بند جدول الأعمال "المحيطات وقانون البحار".

(التوقيع) لورين (لوري) ريدجوي وكريستيان ماكيرا
الرئيسان المشاركان

الجزء ألف

ملخص الرئيسين المشاركين عن المناقشات

- ١ - التأم الاجتماع الثامن لعملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وركز مناقشاته، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٢٢/٦١، على موضوع الموارد البحرية الجينية.
- ٢ - وقد حضر الاجتماع ممثلو ١٠٥ دول، و ١٥ منظمة حكومية دولية، وهيئات أخرى، و ١٢ منظمة غير حكومية.
- ٣ - وكانت الوثيقتان الرسميتان الداعمتان التاليتان معروضتين على الاجتماع: (أ) تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار (A/62/66)؛ (ب) صيغة المشاورات وجدول الأعمال المؤقت المشروح للاجتماع (A/AC.259/L.8).

البندان ١ و ٢ من جدول الأعمال: افتتاح الاجتماع وإقرار جدول الأعمال

- ٤ - افتتح الاجتماع الرئيسان المشاركان، كريستيان ماكيرا (شيلي) ولوري ريدجوي (كندا)، اللذان أبرزتا في بيانيهما الاستهلايين التحديات الرئيسية المتعلقة بموضوع الموارد البحرية الجينية، وحددا برنامج عمل الاجتماع الثامن، وكذلك مقترحاتهما بشأن تنظيم الأعمال. ولفتا النظر إلى صندوق التبرعات الاستثماري الذي أنشئ بغرض مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية والدول غير الساحلية، على حضور اجتماعات العملية التشاورية، كما شجعا الدول بقوة على الإسهام في الصندوق، الذي كان حالياً من الأموال اعتباراً من الاجتماع الثامن.
- ٥ - واعتمد الاجتماع صيغة المشاورات وجدول الأعمال المؤقت المشروح للاجتماع الثامن وأقر تنظيم الأعمال المقترح.

البند ٣ من جدول الأعمال: تبادل عام للآراء بشأن مجالات الاهتمام والإجراءات المطلوب اتخاذها، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالقضايا التي نوقشت في الاجتماعات السابقة

- ٦ - قُسم البند ٣ إلى جلستين عامتين. فركزت الوفود مداخلتها أولاً على موضوع الموارد البحرية الجينية ومن ثم تبادلت وجهات النظر بشأن مسائل غير تلك المتصلة بمجال التركيز، مثل المسائل التي نوقشت في الاجتماعات السابقة.

- ٧ - وترد في الفقرات من ٢١ إلى ١٠٨ أدناه المناقشات بشأن مجال التركيز التي جرت خلال الجلستين العامتين وفي حلقات النقاش.
- ٨ - وخلال المناقشات، ركزت الوفود أيضا على تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار، والعملية الاستشارية، ومسائل أخرى.
- ٩ - وأعرب عدد من الوفود عن تقديره لتقرير الأمين العام، وكذلك لأعمال شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار (DOALOS) التي تعمل أيضا بمناخبة الأمانة للعملية الاستشارية.
- ١٠ - كما أبرزت الوفود الطبيعة الشاملة للتقرير والأهمية الخاصة للفصل المتعلق بالموارد البحرية الجينية بالنسبة للمناقشات التي جرت في الاجتماع. وعلّق بعض الوفود أيضا على فقرات محددة من التقرير (انظر الفقرة ٥٤ أدناه).
- ١١ - وفيما يتعلق بالعملية الاستشارية، اقترحت وفود عديدة الشروع في الأعمال التحضيرية للاجتماع التالي في وقت مبكر بالنظر إلى أن الجمعية العامة كانت قد بتت فعلا في الموضوع - وهو موقف وافق عليه الرئيسان المشاركان (انظر الفقرة ١١٩ أدناه). كما اقترحت أن يُعين رئيس الجمعية العامة الرئيسين المشاركين في أسرع وقت ممكن كي يتسنى الشروع في أقرب وقت ممكن في الأعمال التحضيرية للاجتماع، بما في ذلك تحديد أعضاء حلقات النقاش. فالتخطيط المبكر سيسمح للدول أيضا، ولا سيما الدول النامية، بالوقت الكافي لاقتراح أعضاء حلقات النقاش كي يتسنى ضمان تمثيل جغرافي أكثر إنصافا. وفي هذا الصدد، أكد الرئيسان المشاركان الصعوبات التي يواجهانها في تدبير أعضاء حلقات النقاش من أجل موضوع الاجتماع الثامن، بما في ذلك الصعوبات المتصلة بالسفر وعدم توفر الأموال اللازمة للمشاركين من الدول النامية.
- ١٢ - وأكدت بعض الوفود على أن العملية التشارورية قد أصبحت على مر السنين منتديا من شأنه أن يزيد إلى حد كبير في فهم المجتمع الدولي للمسائل الشاملة، والمساعدة بقدر أكبر في تعزيز التنسيق والتعاون المشترك بين الوكالات بالإضافة إلى تسهيل المفاوضات بشأن قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار ومصائد الأسماك المستدامة.
- ١٣ - بيد أن وفودا أخرى أعربت عن أسفها لأن المفاوضات بشأن العناصر في اليوم الأخير من اجتماع العملية التشارورية كانت دائما يطول أمدها كما ألحقت الغبن بالوفود الصغيرة أو تلك التي لم تتمكن من الحضور خلال وقت المفاوضات بأكمله.

١٤ - وفي المسائل الأخرى التي أثيرت في إطار البند ٣ من جدول الأعمال القرصنة والسطو المسلح الذي تتعرض له السفن؛ وإنقاذ الأشخاص الذين يواجهون الخطر في عرض البحر؛ واعتماد الاتفاقية الدولية بشأن إزالة الحطام. وقد اقترح ممثل المنظمة البحرية الدولية أن تتجلى التطورات المتعلقة بهذه الأنشطة وغيرها من أنشطة المنظمة البحرية الدولية في قرار الجمعية العامة القادم المتعلق بالمحيطات وقانون البحار. كما ترد النداءات السابقة الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية والموجهة إلى الدول كي تصبح أطرافاً في اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية ذات الصلة التي لم تدخل بعد حيز النفاذ. وقد أُبرز بوجه خاص أعمال المنظمة البحرية الدولية في سبيل منع القرصنة والسطو المسلح في عرض البحر أمام ساحل الصومال ضد السفن التي تحمل معونات الأغذية إلى الصومال تحت رعاية برنامج الأغذية العالمي. وأفاد ممثل المنظمة البحرية الدولية أنه بالنظر إلى الزيادة التي طرأت أخيراً على أعمال القرصنة والسطو المسلح، فقد اتخذ الأمين العام للمنظمة، بالتشاور مع الأطراف المعنية، الإجراءات لإضفاء الصبغة الرسمية على آلية التنسيق والمضي في تعزيزها.

مجال التركيز: الموارد البحرية الجينية

١٥ - بُحثت الموارد البحرية الجينية بشكل متعمق في ثلاثة أجزاء لحلقات النقاش (جزءان منها يتألفان من قسمين)، وكذلك في الجلسة العامة (البند ٣ من جدول الأعمال). وبدأت المناقشات في كل جزء من أجزاء المناقشة أعضاء حلقات النقاش. ونُشرت ملخصات عن معظم عروض حلقات النقاش في موقع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على الشبكة قبل الاجتماع، وذلك إلى جانب المبادئ التوجيهية/المنظورات المحتملة للرئيسين المشاركين من أجل حلقات النقاش. ويمكن الرجوع إلى عروض حلقات النقاش وملخصات عنها في موقع الشبكة التالي: www.un.org/depts/Los/consultative_process/consultative_process.htm. ويضم كل جزء من أجزاء حلقات النقاش أربعة عروض وفي بعض الحالات خمسة، تليها مناقشات طلب خلالها المشاركون إيضاحات من أعضاء حلقات النقاش أو أدلوا ببيانات تتعلق بالعروض و/أو الآثار المترتبة عليها.

١ - عروض حلقات النقاش

١٦ - يبين الجزء الأول، "فهم الموارد الجينية البحرية، وسرعة تأثرها والخدمات التي يمكن أن تقدمها"، بشكل صائب النطاق وديناميات الأنشطة المتصلة بفهم الموارد الجينية البحرية ومعرفة أين توجد - وأين توجد المعلومات بشأنها - الأمر الذي يشكل تحدياً للأفكار التقليدية للتنوع البيولوجي وضعفه. وقد أوضح وبيّن فرانك جلوكتر، رئيس فريق علم الجينومات الميكروبية في معهد ماكس بلانك للعلوم الميكروبية البحرية وجامعة جاكوبس

في ألمانيا، وجود العضويات البحرية الدقيقة بشكل وافر وكونها حراس الدورات البيولوجية الجيولوجية الكيميائية في العالم. ففي الإمكان مضاعفة تربية عينات صغيرة من العضويات في المختبر، الأمر الذي لا ينجح إلا في حوالي ١٠ في المائة من الحالات. وفي أحوال أخرى يمكن للعلوم الجينومية المتقدمة أن تستخلص الحمض الخلوي الصبغي الـ DNA مباشرة من الكتلة الحيوية وتستنسجها. وقد أوضح كورتيس ساتيل، وهو العميد المساعد للعلوم في جامعة بريتيش كولومبيا في كندا، أن المحيطات تمثل مستودعا هائلا للتنوع الجيني والديناميكي جدا، والذي لم يُكتشف بعد، ولا سيما على المستوى الميكروبي (بما في ذلك الفيروسات)، ولو أن توزيع وتركيب وتنوع المعلومات الجينية المختلفة غير معروف إلى حد كبير ويحتاج إلى أبحاث عامة كبيرة، وهذا ما لم يكن من الأولويات بالنسبة للحكومات حتى الآن. وقد قام لبي إيفانس - إيليدج، مدير مكتبة الموارد البيولوجية، في المعهد الأسترالي للعلوم البحرية، بوصف مختلف مصادر البيانات المتعلقة بالموارد البحرية الجينية المتوفرة على نطاق واسع، بما في ذلك ما يلي: ملخصات عن العلوم المائية ومصائد الأسماك (www.csa.com/factsheets/aquclust-set-c.php)، وأطلس الأمم المتحدة للمحيطات (www.oceansatlas.org). ومصرف الجينات (www.ncbi.nlm.nih.gov/Genbank)، ونظام المعلومات البيولوجية الجغرافية للمحيطات (www.iobis.org)، وخُلصَ إلى أن المعلوماتية المتكاملة هي وسيلة مثالية قوية ومنجم للمعلومات بقصد تقييم الموارد البحرية الجينية وفهمها. وقدم دافيد رولي، الأستاذ المساعد في علوم الصيدلة، في جامعة رود آيلاند، بالولايات المتحدة الأمريكية، أمثلة عن الخدمات التي تقدمها الموارد البحرية الجينية، وذلك من تنظيم دورة الكربون وإنتاج الأكسجين واستقرار النظام الإيكولوجي إلى اكتشاف العقاقير والتطبيقات الصناعية. وخُلصَ إلى أنه من الضروري المضي في تطوير هذه الخدمات وفهمها، مع مراعاة الحفاظ على النظم الإيكولوجية البحرية، والوصول إلى البيئات النائية، والتعاون الشامل لفروع الاختصاص بين العلماء والمهندسين وتبادل المعارف عن طريق قواعد البيانات المفتوحة للجميع.

١٧ - ويبين القسم الأول من الجزء الثاني المعنون "فهم الأنشطة المتصلة بالموارد الجينية البحرية والجوانب الأخرى ذات الصلة: الخبرات المكتسبة في التجميع"، مصالِح مشتركة محتملة في مجال التجميع. فقد وصفت صوفي آرنوها ووند، من المعهد الفرنسي للأبحاث المتعلقة باستغلال البحار، العمليات والتحديات التي تنطوي عليها الأبحاث المتعلقة بالنظم الإيكولوجية في قاع البحار العميقة، ولا سيما النظم الإيكولوجية للمنافذ المائية الحرارية. وأكدت الحاجة إلى مواصلة الأبحاث العلمية في سبيل تحسين معرفة الإيكولوجيا والديناميات المرتبطة بهذه النظم الإيكولوجية؛ ودعم الحفاظ على هذه النظم الإيكولوجية؛ واستكشاف

تطبيقات التكنولوجيا الحيوية. وقد وصفت مارسيا كيريري، مديرة البيانات البيئية في مركز البيانات الساحلية الكاريبية، التابعة لمركز العلوم البحرية، بجامعة جزر الهند الغربية، بجامايكا، خيرات جامايكا، كدولة جزرية صغيرة نامية، في بناء قدرتها على فهم ما لديها من موارد حينية بحرية واستغلالها والحفاظ عليها، والتحديات والفرص التي ينطوي عليها ذلك، بما فيها الانشغال بأولويات اقتصادية واجتماعية أساسية أخرى. وقدمت المديرة خبرة جامايكا في جمع الموارد الحينية البحرية، وسياساتها الوطنية ذات الصلة وبشكل رئيسي فيما يتعلق بصادراتها وبرامجها ومؤسستها. كما وصف جون ن.آ. هوبر، رئيس برامج التنوع البيولوجي والعلوم الجيولوجية في متحف كويتزلاند والأستاذ المساعد، في جامعة جريفيث، بأستراليا، الخطوات التي اتخذت فعلا في أستراليا لإنشاء إطار عمل تنظيمي تمكين من أجل ”التنقيب البيولوجي“، والمنافع بالنسبة للدول الساحلية والدول القائمة بالأبحاث على حد سواء، وكذلك بالنسبة لمختلف العناصر الفاعلة العامة والخاصة. وأكد أهمية بناء القدرات، ولا سيما في مجال التصنيف (انظر أيضا الفقرة ١٠١ أدناه). وقامت إيما رومانوسارن، السكرتيرة الثالثة، ببعثة الفلبين الدائمة لدى الأمم المتحدة، بعرض مضمون ورقة من إعداد ماريا رويونا - إيكويبا، الباحثة في إدارة الزراعة المائية، بمركز تنمية مصائد الأسماك في جنوب شرق آسيا، بالفلبين. وقد وصف هذا العرض أنشطة البحث، والسياسات والقوانين الوطنية (مثل القانون الذي ينظم الوصول إلى الموارد الحينية)، والتحديات المتصلة بالوصول إلى الموارد الحينية البحرية واستغلالها وإدارتها في الفلبين. كما تناولت مشاكل الاستخراج والاستعمال غير القانونيين للعضويات البحرية والمعارف التقليدية المتصلة بذلك، وهو ما أشارت إليه بعبارة ”القرصنة البيولوجية“.

١٨ - وأظهر القسم الثاني من الجزء الثاني المعنون ”فهم الأنشطة المتصلة بالموارد الحينية البحرية والجوانب الأخرى ذات الصلة: الخيرات المكتسبة في التسويق“، حقائق دورة التسويق ومخاطرها. كما وصف جوف بيرتون، المستشار الرئيسي في إدارة الموارد الحينية، بشركة جان شانون وشركاه بأستراليا، بيئة الأعمال التجارية المتغيرة في التسويق التجاري وصعود شركات التكنولوجيا الحيوية المتخصصة الصغيرة، والتضافر بين أنشطة التسويق التجاري وأنشطة الأبحاث العامة. وخلص إلى أنه في وسع الحكومات مساعدة الشركات على إدارة المخاطر القانونية والتجارية وجذب الاستثمارات عن طريق توفير اليقين القانوني من أجل الجمع والتصنيف الموثوق. وأكد مارك سلاتري، الأستاذ المساعد في علوم الصيدلة والأبحاث، بجامعة الميسيسيبي، بالولايات المتحدة، الإمكانات الهائلة للموارد الحينية البحرية في مجال تطبيقات التكنولوجيا الحيوية، كالصحة العامة والأمن الغذائي، والفوائد الأخرى المباشرة وغير المباشرة للمجتمع، لكنه أبرز الاستثمارات الكبيرة اللازمة والمخاطر التي ينطوي

عليها اكتشاف المواد الصيدلانية البحرية والشروع في تصنيعها. وقدمت مورين ماكزري، مכתب الرئيس التنفيذي، لشركة تكنولوجيا دينالي الحيوية، بالولايات المتحدة، الخبرات في مجال المغذيات والشراكات الناجحة مع مجتمعات أهالي آلاسكا في تسويق الموارد الغذائية التقليدية، وأبرزت كعناصر رئيسية في هذه الشراكات دور الاعتراف بالحقوق المحلية في الموارد، والمعايير الأخلاقية التي تفرضها الشركات على نفسها، والمسؤولية الاجتماعية، والمشاركة المتبادلة في المنافع الاقتصادية العائدة من التسويق، بما في ذلك مشاطرة الملكية الفكرية. ووصف سيمون مانت، مدير الكيمياء الطبية، بإدارة البحث والتطوير بشركة "فارما مار"، بإسبانيا، أعمال شركته في اكتشاف وتطوير المركبات البيولوجية الفعالة المستخلصة من الموارد البحرية لتحسين معالجة السرطان، الأمر الذي أدى إلى اكتشاف أسر جديدة من المركبات البيولوجية الفعالة والتركيبات الكيميائية المبتكرة، لكنه أكد دورة التسويق التجاري الطويلة الأمد العالية الخطر، كما أكد الحاجة إلى الاستثمار في الأبحاث، وإلى اليقين القانوني، والحصول عليها، والمشاركة في المنافع.

١٩ - ويقدم القسم الأول من الجزء الثالث المعنون "التعاون والتنسيق الدوليين بشأن المسائل المتصلة بالموارد الجينية البحرية: الأنشطة الجارية حالياً على الصعيد العالمي والإقليمي" نظرة عامة عن الأنشطة الحالية فيما يتعلق بالموارد الجينية البحرية في مختلف المنتديات الدولية. وقد وصف جي هيون لي، مسؤول شؤون البيئة، بأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، أنشطة الأمانة المتصلة بحفظ الموارد الجينية البحرية واستخدامها بشكل مستدام، فأبرز دور الاتفاقية في توفير المعلومات العلمية والتقنية. ووصف راما راو، نائب مدير مكتب التنسيق بنيويورك، المنظمة العالمية للملكية الفكرية، أعمال المنظمة المتعلقة بالموارد الجينية والملكية الفكرية، ولا سيما أعمال اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية (الفولكلور) فأبرز المسائل المتصلة بحماية براءات الاختراع بالنسبة للاختراعات المستندة إلى الموارد الجينية، والأعمال المتعلقة بكشف شروط المنشأ والعلاقة بين براءات الاختراع ومشاطرة المنافع. وقدم أنطوني رينك، مدير، الصندوق الإستماني للبحار المستدامة والبرنامج الأفريقي للنظام الإيكولوجية لشوكيات الجوف، بمعهد جنوب أفريقيا للتنوع البيولوجي المائي، مثلاً عن التعاون والتنسيق الإقليميين من أجل حفظ موارد المحيطات واستخدامها بشكل مستدام، والحافز هنا هو وجود وحماية شوكيات الجوف في غرب المحيط الهندي، فأبرز التحديات التي تواجهها البلدان الأفريقية من ناحية بناء القدرات والتنمية المستدامة للمجتمعات الساحلية. ووصفت مارغريت تيفي، عالمة مساعدة في الكيمياء البحرية والكيمياء الجيولوجية، بمؤسسة وودس هول الأوقيانوغرافية، بالولايات المتحدة، التعزيز المقدم من منظمة إنتر ريدج لممارسات البحث المسؤولة عند المنافذ المائية

الحرارية في قاع البحار، بما في ذلك من خلال اعتماد مدونة سلوك طوعية يضعها العلماء من أجل العلماء.

٢٠ - ويحدد القسم الثاني من الجزء الثالث المعنون "التعاون والتنسيق الدوليان بشأن المسائل المتصلة بالموارد البحرية الجينية: التحديات الراهنة والمقبلة"، أولويات العمل بالنسبة للموارد الجينية البحرية. وأوضح هارلان كوهين، مستشار إدارة المحيطات والمؤسسات الدولية في الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة التحديات التي يواجهها الحفاظ على الموارد الجينية البحرية واستخدامها بشكل مستدام، كما أبرز بعض المبادئ التي يمكن تطبيقها، ووصف الدروس المستفادة من الممارسات القائمة على الصعيدين الوطني والدولي. وقدّم ماركوس ل. دو ألميدا، مستشار قانون البحار، بوزارة الدفاع، البرازيلية، ورقة من إعداد كاسيانو مونتيرو نيتو، باحث وأستاذ في فرع البيولوجيا البحرية، جامعة فلومي نينسي الاتحادية في نيثيرو، بالبرازيل. فوصف الوضع الحالي للمعارف والإطار القانوني فيما يتعلق بالموارد الجينية البحرية، بما في ذلك في البرازيل، واقترح مجالات تدعو الحاجة فيها إلى توضيح النظام المطبق على تلك الموارد. وقدّم أيضاً هو تيموثي دجز، الرئيس المشارك للفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية المعني بالوصول والمشاركة في المنافع لاتفاقية التنوع البيولوجي، عرضاً باسم زميله الرئيس المشارك السيد فرناندو كاساس، وصف فيه المسائل والفرص المحيطة ببناء القدرات ونقل التكنولوجيا المتصلة بالموارد الجينية البحرية. كما وصف سام جونستون، زميل أبحاث أقدم بمعهد الدراسات المتقدمة، بجامعة الأمم المتحدة، حالة "التنقيب البيولوجي" في منطقة أنتاركتيكا، كما وصف هيكل ووظائف نظام معاهدة أنتاركتيكا بالنسبة إلى الموارد الجينية البحرية والدروس التي يتعين استخلاصها من هذه الخبرة. ووصفت ليزا سير، مديرة، برنامج المياه والمحيطات، التابع لمجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية، بالولايات المتحدة، التهديدات التي تتعرض لها الموارد الجينية البحرية الموجودة في مناطق خارج الولاية القضائية الوطنية وأبرزت التدابير التي يمكن اتخاذها لضمان الحفاظ عليها وحمايتها.

٢ - المناقشات

٢١ - أثّرت أثناء المناقشات في كل من الجلسات العامة وفي إطار الأفرقة، الجوانب العلمية والتقنية والاقتصادية والبيئية والقانونية والاجتماعية - الاقتصادية للموارد الجينية البحرية. وأبرزت الوفود ضرورة البحوث العلمية البحرية المتعلقة بالموارد الجينية البحرية، وضرورة اقتسام ونشر نتائج هذه البحوث؛ والحاجة إلى الخدمات التي تقدمها الموارد الجينية البحرية في مجال التحكم في العمليات الكيميائية الأرضية الإحيائية على ظهر الأرض، ومنافع تطبيقاتها التجارية والصناعية الأخرى؛ والآثار الاجتماعية - الاقتصادية المتصلة باستخدام الموارد

الجينية البحرية؛ وأهمية الحوافز في مجال المحافظة على الموارد الجينية البحرية واستخدامها المستدام؛ واحتياجات بناء القدرات ونقل التكنولوجيا لدى البلدان النامية. وأبرزت أيضا ضرورة التعاون بين المنظمات المختلفة العاملة في مجال الموارد الجينية البحرية.

٢٢ - وأعربت عدة وفود عن رأي مفاده أنه يتعين على العملية الاستشارية تركيز مناقشاتها فقط على الموارد الجينية البحرية في المناطق التي تقع خارج الولاية الوطنية. وأوضحت هذه الوفود أيضا أنه يتعين ألا تفسر مشاركتها في الاجتماع الثامن للعملية الاستشارية على أنها اعتراف منها بأن الأنشطة الجارية الآن في مناطق خارج الولاية الوطنية تمثل للقانون الدولي. وأعربت بعض الوفود، ردا على ذلك، عن تفضيلها لأن تتركز المناقشات على الموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة داخل الولاية الوطنية.

(أ) فهم الموارد الجينية البحرية والخدمات التي تقدمها

٢٣ - جرى التسليم بشكل عام بأن المحيطات تتسم بدرجة عالية جدا من تنوع ووفرة الكائنات المجهرية وبوجود عدد من موائل هذه الكائنات (الفتحات ومرتشحات المياه الباردة). والكائنات المجهرية هي أشد الكائنات البحرية تنوعا في مجال الخصائص الوراثية، وتسيطر على الكتلة الحيوية للمحيطات. وتتميز الكائنات البحرية المجهرية أيضا بدرجة عالية من التنوع. وبينما توجد أعلى درجات التنوع - وأيسرها منالا - في المناطق الساحلية، فإن المناطق الأخرى أيضا تتميز بارتفاع معدلات تنوعها.

٢٤ - وفيما يتعلق بالمناطق الواقعة في نطاق الولاية الوطنية، لوحظ أن الاكتشافات الحديثة أثبتت وجود كميات وفيرة من التنوع البحري غير المطروق في تلك المناطق. وأعرب عن رأي مفاده أن إجراء بحوث علمية بحرية على تلك الموارد ضروري من أجل استغلال الإمكانية الضخمة للاكتشافات العلمية، وبسبب الميزات النسبية من حيث تكلفة إجراء البحوث في مناطق قريبة من السواحل.

٢٥ - وقورنت دينامية التنوع البيولوجي مع الآراء التقليدية القائلة بانخفاض إمكانية وجود تنوع بيولوجي أو حتى عدم وجوده في أعمال البحار. وأشار ممثل اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية (التابعة لليونسكو) إلى أن ثلثي مساحة المحيطات تقع خارج الولاية الوطنية، وأن التطورات الحديثة في مجال التكنولوجيا أتاحت إمكانية توثيق التنوع البيولوجي الذي تزخر به الأنظمة الإيكولوجية لقيعان البحار، والآثار المتخلفة عن الأنشطة البشرية في هذه الأصقاع النائية.

٢٦ - ولاحظت عدة وفود أثناء المناقشات وجود تفسيرات متباينة لماهية الموارد الجينية البحرية. ولاحظت، علاوة على ذلك، أن توزيع وتكوين وتنوع الكائنات المجهرية البحرية وهشاشتها وقدرتها على المقاومة ومهامها الوظيفية ما زالت مجهولة في معظمها. فبالرغم من أن السنوات الأخيرة شهدت ازديادا في المعارف المتصلة بالموارد الجينية البحرية، تظل هناك ضرورة لإجراء المزيد من البحوث من أجل زيادة فهم المخزون الضخم غير المطروق للتنوع الجيني البحري.

٢٧ - ولاحظت الوفود أيضا وجود دائرة واسعة من مستخدمي الموارد الجينية البحرية ذوي الأهداف المختلفة، وأن تلك الموارد ذات إمكانات ضخمة فيما يتعلق بالإسهام في سد الاحتياجات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية.

٢٨ - ولوحظ أيضا استمرار محاولات إعداد منهجيات من أجل تحديد قيمة الموارد الجينية البحرية، بما في ذلك المحاولات الجارية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

٢٩ - وسلّطت الوفود الضوء على الخدمات العديدة الداعمة والتنظيمية والتمويلية التي تقدمها الموارد الجينية البحرية. وهي ذات أهمية بالغة لسير الوظائف الطبيعية لكوكب الأرض، نظرا لأنها تشكل على وجه الخصوص، القوى الدافعة وراء الدورات الكيميائية الأرضية الإحيائية. وعلى سبيل المثال، تنتج الجراثيم البحرية نصف كمية الأوكسجين الموجود على الأرض، كما تؤدي دورا في مجال دورة الكربون واستقرار النظام الإيكولوجي. وعلاوة على ذلك، تستطيع الكائنات المجهرية تحقيق فوائد من خلال المتاجرة في منتجاتها في المجالات الصناعية والطبية والزراعية.

٣٠ - ولاحظت عدة وفود أن منظومة الجينوم، ذات الأهمية في مجال الدورات الطبيعية للمحيطات وسلامتها في العالم، قد تشتمل على عناصر يكون فيها مفتاح عمليات ومنتجات طبية وصناعية جديدة. وتستخدم بعض الكائنات المجهرية التي توجد في فتحات التهوية، في مجال الصناعات الغذائية والصيدلانية في الوقت الراهن، وفي مجالات قد تؤدي إلى اكتشافات أخرى في المستقبل.

٣١ - وأبرزت الأهمية القصوى للموارد الجينية البحرية في مجال مواجهة التحديات البيئية والاجتماعية - الاقتصادية الكثيرة، التي يواجهها قطاعا الأغذية والزراعة، بما في ذلك مصائد الأسماك ومراكز تربية المائيات. وجرت الإشارة إلى أهمية الدور الذي تؤديه إدارة الموارد الجينية للأسماك في مجال إيجاد مراكز تربية المائيات تتسم بروح المسؤولية، وإلى أهمية الإدارة المستندة إلى النظام الإيكولوجي لتجمعات مصائد الأسماك التي تتسم بروح المسؤولية. وأبلغت الوفود بأن منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) أنشأت لجنة حكومية

دولية معنية بالموارد الجينية للأغذية والزراعة، وعقدت اللجنة التي تضم أكثر من ١٧٠ من الدول الأعضاء حلقة عمل، في عام ٢٠٠٦ عن حالة واتجاهات الموارد الجينية المائية. وتعمل المنظمة على إعداد خطة عمل من أجل دفع مسألة الموارد الجينية البحرية إلى الأمام في ذلك السياق.

٣٢ - ورأى بعض الوفود أن أهم الفوائد المتأتية من الموارد الجينية البحرية يمكن قياسها من خلال توسع المعارف وتعزيز فهم الجغرافيا الإحيائية وتصنيف التنوع البحري لأعماق البحار، على صعيد العالم.

٣٣ - وأعربت عدة وفود عن رأي مفاده أنه يتعين أن تتمكن البشرية جمعاء من الانتفاع بالفوائد الطويلة والقصيرة الأجل المرتبطة باكتشاف العقاقير، علاوة على المنافع الأخرى المباشرة وغير المباشرة. وأبرزت في هذا الصدد، ضرورة إجراء بحوث علمية بحرية على الموارد الجينية البحرية، وضرورة إيجاد ترتيبات فعالة لاقتسام المنافع.

(ب) البحوث العلمية البحرية حول الموارد الجينية البحرية

٣٤ - أشارت عدة وفود إلى ضرورة إجراء المزيد من البحوث العلمية البحرية بُغية توسيع دائرة المعارف المتعلقة بالموارد الجينية البحرية والبيئة التي توجد فيها، وتأثير الأنشطة المتصلة بهذه الموارد.

٣٥ - ولاحظ عدد من الوفود أن معظم أنشطة البحوث العلمية البحرية يتم في مناطق المياه الساحلية الضحلة، التي تتميز بأعلى معدلات التنوع البيولوجي وأيسر إمكانيات الوصول في آن واحد معاً، نظراً للصعوبات المرتبطة ببحوث أعماق البحار، بما في ذلك ضرورة تطوير التكنولوجيا والمعدات وإيجاد تمويل كافٍ. لكن لوحظ أيضاً أن مجموعة بحوث أعمال البحار آخذة في الازدياد، وبخاصة فيما يتعلق بالكائنات المجهرية، نظراً لما لها من إمكانيات في مجال المنتجات التجارية المستقبلية. وحدد بعض الوفود الفتحات الحرارية المائية على وجه الخصوص، كأنظمة إيكولوجية تحتاج للمزيد من البحث بُغية فهم تعقيداتها.

١' الشراكات

٣٦ - أقر عدد من الوفود بأن البحوث العلمية البحرية المتصلة بالموارد الجينية البحرية تعد من الأنشطة العالية التكلفة والمستهلكة للوقت، التي يجريها كل من القطاع العام والقطاع الخاص، لكنها تُجرى على الأغلب من خلال شراكات بين القطاعين المذكورين. وجرت الإشارة إلى أهمية الشراكات في مجال إعداد الأنشطة المتصلة بالموارد الجينية البحرية،

إذ تتطلب هذه الأنشطة خبرات تقنية متنوعة ومعارف متخصصة، بما في ذلك المعارف التقليدية.

٣٧ - ولذلك أكدت عدة وفود ضرورة تشجيع الشراكات بين القطاعين العام والخاص والتعاون الدولي، من أجل خفض التكاليف الباهظة للبحوث العلمية البحرية، ضمن أشياء أخرى. ويمكن للشراكات بين الدول الساحلية والدول التي تجري البحوث، أو بين الدول الساحلية والقطاع الخاص، أن تهيئ ميزات هامة مالية وعلمية معا، بما في ذلك إثراء المعارف المتعلقة بالأنظمة الإيكولوجية والموارد البحرية للدول الساحلية. لذا يعتبر التآزر والتعاون على الصعيد الدولي من الأمور الهامة في مجال معالجة التحديات التي تثيرها الموارد الجينية البحرية. وقدم اقتراح مفاده أن المنظمات الدولية تستطيع أن تؤدي دورا في تعزيز هذا التعاون، من خلال تنظيم مشاريع بحثية مشتركة، ضمن أشياء أخرى. وجرى الإشارة إلى المنظمة الأوروبية للبحوث النووية والمشاريع البحثية المشتركة التي ينظمها الاتحاد الأوروبي كأمتلة لذلك.

٢' البيانات وتبادل المعلومات

٣٨ - أكدت عدة وفود على أن تبادل المعلومات العلمية فيما يتصل بالموارد الجينية البحرية يعد من المسائل الحيوية، ودعت إلى تبسيط إمكانية الحصول على نتائج البحوث، التي يمكن أن تسهم في حماية البيئة البحرية وتبادل المنافع. ولوحظ أن قوانين بعض البلدان تتطلب أن يضيف الباحثون إلى قواعد البيانات معلومات عن اكتشافاتهم قبل أن يتم نشر تلك الاكتشافات. ودعت عدة وفود إلى منح الأولوية للبحوث الممولة من قبل الحكومات، مشيرة إلى أنها ستساعد على إيجاد المزيد من المرونة في مجال تبادل بيانات ونتائج البحوث.

٣٩ - وأعربت عدة وفود عن تحببها لإنشاء قواعد بيانات شاملة ومفتوحة للمعلومات المتعلقة بالموارد الجينية البحرية. وذكرت تلك الوفود أن هناك أدوات متاحة للجمهور على الصعيد الدولي من أجل الحصول على البيانات المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والموارد الجينية البحرية، بما في ذلك مشاريع كبيرة لإقامة شبكات تجمع بين مجموعات البيانات المفهومة جغرافيا، التي تتطلب المزيد من التطوير. ومن الضروري أيضا استيفاء الحاجة لوجود خبرات في تصنيف الأحياء تيسر تكامل البيانات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وربط مجموعات البيانات المستقلة في شبكات. وألقي المزيد من الضوء على ضرورة تعزيز اتساق البيانات. وقدم اقتراح بأن تتم المطالبة بإدراج معلومات عن موقع مصدر الموارد الجينية في قواعد البيانات، كي تعالج أيضا المسائل المتصلة بالتصدير غير المشروع لهذه الموارد.

(ج) التسويق وجوانب أخرى

٤٠ - أكدت بعض الوفود أهمية النظر في الأطر الزمنية والاستثمارات اللازمة من أجل تحقيق أرباح من تسويق الموارد الجينية البحرية. وأوضحت أن المدة الفاصلة بين اكتشاف مركب تجريبي وتسويق المنتج تستغرق عموماً ما بين ١٥ و ٢٠ سنة، وأنه ليست هناك ضمانات بأن تكون للمركب التجريبي في نهاية المطاف قيمة تجارية. وأشار فضلاً عن ذلك إلى أن "الاكتشاف البيولوجي" نشاط طويل المدى ينطوي على مخاطر كبيرة وتكاليفه عالية، وأن احتمال قيام الأوساط الصناعية بالاستثمار فيه رهين ببقاء درجة مخاطر الاستثمار متدنية نسبياً. وأعرب عن رأي مفاده أنه يتعين على الحكومات إتاحة الحوافز للبحث، مقابل المنبسطات التي تزيد من درجة المخاطر التجارية.

٤١ - وأكدت عدة وفود أن الشراكات بين الحكومات والأوساط الصناعية من شأنها أن تساعد في تحقيق ما تنطوي عليه الموارد الجينية البحرية من إمكانات. ولاحظت أن هذه الشراكات من شأنها أيضاً ضمان أن تتاح للجمهور نتائج العمل الأساسي الذي تضطلع به الأوساط الصناعية والمعارف الناتجة عنه والتي يمكن أن يستثنى منها المجال العام في أحيان كثيرة متى كانت حقوق الملكية الفكرية مطبقة.

٤٢ - وأبرزت عدة وفود الأهمية التي تكتسبها هيئة بيئة مواتية لجمع الموارد الجينية البحرية. ورأت أن هناك رغبة مشتركة على مستوى كافة المستعملين على اختلافهم في وضع إطار قانوني من شأنه أن يتيح عامل اليقين أو قابلية التنبؤ قبل مباشرة البحث في البيئة البحرية. ويتعين أن يتسم هذا الإطار بالمرونة من أجل ضمان استرسال تعزيز المعارف والفهم العلمي، وأن يدعم في الوقت نفسه تقاسم الفوائد المتصلة بالموارد الجينية البحرية.

٤٣ - ورأت بعض الوفود أن هناك أيضاً حاجة إلى بيئة مواتية من أجل الاضطلاع بالأنشطة في مناطق قاع البحار العميقة، بما في ذلك من حيث المنظور التجاري. وأشار إلى أن وضع أطر تنظيمية واضحة من شأنه تشجيع الشركات على العمل في المناطق الخارجة عن نطاق الولاية الوطنية، بحيث يشكل ذلك ثقباً يوازى الاستثمارات المالية الهامة والتكنولوجيا المتقدمة اللازمة للاضطلاع بالأنشطة في قاع البحار.

٤٤ - وأبرزت عدة وفود أهمية الوصول إلى الموارد الجينية البحرية وتقاسم فوائدها. واقترحت، فيما يتصل بتقاسم الفوائد وبناء القدرات، الاستفادة مما سبق اكتسابه من خبرة والاضطلاع به من أعمال في المنتديات الدولية، بما فيها الخبرة والأعمال المحصلة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي والمعاهدة الدولية لتسخير الموارد الجينية النباتية لأغراض الأغذية والزراعة. ولاحظت أيضاً أن المفاوضات الدولية بشأن الوصول إلى الموارد وتقاسم فوائدها

من شأنها أن تتيح فرصة للارتقاء بالبحث في مجال التكنولوجيا الأحيائية البحرية، ولتنشيط مشاركة القطاع البحري في هذا الصدد.

١٠ حقوق الملكية الفكرية

٤٥ - أبرزت الوفود الفرصة المتاحة أمام البلدان النامية، بما فيها البلدان التي تمتلك معارف تقليدية، للاستفادة من حماية الملكية الفكرية. وأشار إلى أن المنظمة العالمية للملكية الفكرية تتيح في هذا الصدد المساعدة التقنية والقانونية، وتشمل أنشطتها برامج ترمي إلى تحسين الهيكل الأساسي للملكية الفكرية وتطوير الموارد البشرية في البلدان النامية. وفضلاً عن ذلك، أنشئ صندوق للتبرعات من أجل تيسير المشاركة في أنشطة اللجنة الحكومية الدولية لمجتمعات الشعوب الأصلية التي تمتلك معارف تقليدية.

٤٦ - وأشارت عدة وفود إلى أن البراءات هي إحدى أكثر الوسائل المستعملة شيوعاً من أجل حماية الاختراعات المتصلة بالموارد الجينية البحرية، ولكنها ليست الوسيلة الوحيدة. ومن الوسائل الأخرى تسجيل العلامات التجارية الذي يمكن أيضاً أن يتيح للمستهلكين إمكانية إعطاء الأولوية للمنتجات المحلية.

٤٧ - وفيما يتعلق بالبراءات، أشارت بعض الوفود إلى أن أشكال الحياة الموجودة ليست جديدة، مما قد يضع قابلية تطبيق نظام البراءات الخاص بالمنظمة العالمية للملكية الفكرية موضع التساؤل. وأعرب عن آراء مختلفة بشأن دور البراءات في النهوض بروح الابتكار، وتبادل المعلومات، ونقل التكنولوجيا، وتقاسم الفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الجينية البحرية. وأعربت بعض الوفود عن قلقها لأن تطبيق حقوق الملكية الفكرية قد يؤدي أساساً إلى إتاحة قدر أقل من المعارف في المجال العام. وأبرزت بعض الوفود كذلك مسألة ملكية نتائج الأبحاث بوصفها من الاعتبارات الهامة.

٤٨ - وأكدت بعض الوفود فوائد قواعد البيانات الخاصة بالترتيبات المتعلقة بالوصول إلى الموارد وتقاسم فوائدها، وبالمهارات والمعارف التقليدية المكتسبة من قبل، خاصة من أجل تمكين مكاتب البراءات الوطنية من تفادي إصدار براءات قد ينشأ عنها "احتلاس المعارف التقليدية". وأشار إلى أنه في بعض الحالات أثبتت الاتهامات بعدم الأحقية في امتلاك البراءات بسبب بضع براءات وتم الاعتراض عليها وإلغاؤها ومنحت براءات بسبب عدم امتلاك الجهة التي قامت بدراسة طلب البراءة على المعلومات المتعلقة بالمعارف التقليدية ذات الصلة (انظر أيضاً الفقرات ٦٣-٦٥ أدناه). وشددت بعض الوفود في هذا الصدد على ضرورة توخي الإنصاف تجاه الشعوب الأصلية فيما يتعلق بالقرارات المتخذة بشأن الموارد، وعلى ضمان صياغة المعارف التقليدية ذات الصلة بلغة علمية مفهومة للجميع.

٤٩ - وفيما يتعلق بإمكانية وضع نظام دولي للبراءات خاص بالموارد الجينية البحرية، أشير إلى أن البراءات تُمنح من قبل السلطات الوطنية. غير أن المناقشات تواصلت بشأن إنشاء ترتيب دولي للبراءات. وأشير إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات التي تتيح إمكانية التماس حماية الاختراعات باستصدار براءة بشكل متزامن في عدة بلدان. ووجه انتباه الوفود أيضا إلى المناقشات الجارية في إطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية، في جملة منظمات أخرى، بشأن فوائد نظام دولي للإفصاح عن مصدر أو منشأ المواد الجينية.

(د) القوانين والسياسات المتعلقة بالأنشطة المتصلة بالموارد الجينية البحرية داخل المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وخارجها

٥٠ - أثار عدد من الوفود مسائل قانونية تتعلق بالموارد الجينية البحرية داخل المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وخارجها. وأكدت أنه ينبغي أن تعالج المسائل المتعلقة بهذه الموارد داخل المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وخارجها بشكل مستقل.

٥١ - وأكدت الوفود أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وضعت الإطار القانوني الذي ينبغي أن تجرى فيه جميع الأنشطة في المحيطات والبحار. وشددت كذلك عدة وفود على أنه ينبغي تنفيذ الاتفاقية تنفيذا كاملا وأن يحافظ على تماسكها.

٥٢ - وأوضحت بعض الوفود أن اتفاقية التنوع البيولوجي تشكل الإطار القانوني الملائم فيما يتعلق بالموارد الجينية البحرية. وأشارت إلى أن أهداف هذه الاتفاقية تتمثل في الحفاظ على التنوع البيولوجي، والاستعمال المستدام لعناصره، وتقاسم الفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الجينية بشكل منصف وعادل، عن طريق جملة أمور منها الوصول بشكل سليم إلى تلك الموارد ونقل التكنولوجيا ذات الصلة بشكل مناسب، مع مراعاة جميع الحقوق المنصبة على تلك الموارد، والحصول على التكنولوجيا، وإتاحة التمويل المناسب. وأشارت إلى أن المادة ٢٢ من الاتفاقية تنص على أن تنفذ أحكامها فيما يتعلق بالبيئة البحرية بما يتماشى وحقوق والتزامات الدول بموجب قانون البحار.

'١' التعاريف

٥٣ - لاحظ عدد من الوفود أن استعمال بعض المصطلحات المتعلقة بالموارد الجينية البحرية في حاجة إلى إيضاح (انظر أيضا الفقرة ٦٤ أدناه). ففي حين لا يرد، على سبيل المثال، مصطلح "الموارد الجينية البحرية" في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، إلا أن مبادئها العامة تنطبق على هذه الموارد، شأنها في ذلك شأن أحكام الصكوك الأخرى ذات الصلة،

مثل اتفاقية التنوع البيولوجي. ورأت بعض الوفود أن تعريف الموارد الجينية البحرية أضحى يكتسي أهمية متزايدة لدى النظر في ترتيبات تقاسم الفوائد.

٥٤ - وفيما يتعلق باستعمال مصطلح "التنقيب البيولوجي" الوارد في الفقرة ١٤٥ من تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار (A/62/66)، رأت عدة وفود أن هذا النشاط يتعلق أساسا بالبحث العلمي البحري وأنه، بهذه الصفة، يخضع لضوابط الأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أي الجزء الثالث عشر منها، والمادة ١٤٣ فيما يتصل بالتحديد بالمناطق الموجودة خارج نطاق الولاية الوطنية. وذكرت تلك الوفود أنه أشير خلال الاجتماع الخامس للعملية الاستشارية إلى أن الاتفاقية لم تورد تعريفا للبحث العلمي البحري ولم تشر إلى "التنقيب البيولوجي"، وأن التمييز بين البحث العلمي البحري والبحث والتطبيقي لم يحظ أبدا بقبول شامل، بما أنه لا يوجد فرق ملموس في النشاط أو الأسلوب المتبع. وأعرب عن الأسف لعدم تضمين هذا الرأي بشكل واضح في تقرير الأمين العام.

٥٥ - ومع ذلك، استعملت عدة وفود مصطلح "التنقيب البيولوجي" خلال المناقشات. وأعربت عن رأي مفاده أنه من الصعب التمييز بين البحث العلمي و"التنقيب البيولوجي" وأن هذا النشاط الأخير يسهم أيضا في تنمية المعارف العلمية ويعود بنفع فائق على البشرية. وفي هذا الصدد، أشير إلى أنه وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، يحق لجميع الدول الاضطلاع بالبحث العلمي البحري. لذا ينبغي تشجيع وتيسير تطوير وإجراء هذا البحث في مجال الموارد الجينية البحرية داخل المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وخارجها على حد سواء، وينبغي بالتالي تفادي وضع أنظمة لا لزوم لها في مجال "التنقيب البيولوجي". وأشارت بعض الوفود إلى أن المبادئ التي تحكم البحث العلمي البحري في الاتفاقية تنطبق كذلك على "التنقيب البيولوجي"، ومن ذلك مثلا المادة ٢٤١.

'٢' الإطار التنظيمي على المستوى الوطني

٥٦ - أكد عدد من الوفود، فيما يتعلق بالنظام القانوني المطبق على الموارد الجينية البحرية في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية، أنه وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تتمتع الدول الساحلية بالسيادة أو بحقوق سيادية فيما يتعلق باستكشاف الموارد الطبيعية واستغلالها والحفاظ عليها وإدارتها.

٥٧ - وأعرب عن رأي مفاده أن الجزأين الخامس والسادس من الاتفاقية يضعان، فيما يتعلق بالمناطق الخاضعة للولاية الوطنية، إطارا للحفاظ على الموارد البحرية الحية وإدارتها، بما فيها الموارد الجينية. ويستتبع أيضا تطبيق أحكام الاتفاقية بشأن الحفاظ على الموارد البحرية الحية وإدارتها في المنطقة الاقتصادية الخالصة تطبيق هذه الأحكام على مجموع

الكميات المسموح بصيدها وعلى تخصيص الفائض منها لدول أخرى، مما قد لا يشكل إجراء سليماً بالنسبة إلى الموارد الجينية البحرية.

٥٨ - وشددت عدة وفود على أهمية وضع أطر قانونية وتنظيمية عملية على المستوى الوطني، من شأنها أن تشجع على الاضطلاع بأنشطة البحث و"التنقيب البيولوجي" وهيئة الظروف المواتية لها والحفاظ على الموارد الجينية البحرية. واقترح أن توضح تلك الأطر مسألة ملكية الموارد الجينية البحرية وحقوق استخدامها. وأشارت وفود أخرى إلى ضرورة توفير الحماية أيضاً للنظم الإيكولوجية الهشة، وإلى ضرورة تبادل المعلومات وتقاسم الفوائد.

٥٩ - وأشارت بعض الوفود إلى أنه يتعين على الحكومات أن تخفف من الأعباء التنظيمية غير اللازمة، بما في ذلك تكاليف المعاملات الناشئة على المستوى الوطني، من أجل جعل البحث في مجال الموارد الجينية البحرية أكثر جاذبية. وأبرزت الوفود أهمية سيادة اليقين على المستوى القانوني فيما يتعلق بعملية جمع الموارد (نظراً للمخاطر التجارية في المرحلة اللاحقة)، ولا سيما فيما يخص الملكية، وحماية الاستثمار، وتحديد ترتيبات تقاسم الفوائد بشكل جيد. ومن شأن وضع قواعد السلوك والمعايير ومذكرات التفاهم التشجيع على الامتثال للأنظمة، بينما يمكن أن تؤدي الأطر التنظيمية الملتبسة إلى انتقال الباحثين إلى مناطق خاضعة لولايات أخرى. وينبغي أن تتسم عملية الترخيص بالوضوح، وعلى الحكومات أن تعين جهات تنسيق مع الباحثين الذين يسعون إلى الوصول إلى الموارد.

٦٠ - ورأت بعض الوفود أنه من الضروري وضع أنظمة وطنية واضحة فيما يتعلق بجمع العناصر الفاعلة الأجنبية للعينات. وينبغي أن تنص الأنظمة على نظام إصدار التراخيص وأن تدعم تقاسم نتائج الأبحاث على أساس مبادئ بون التوجيهية بشأن الوصول إلى الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للفوائد الناشئة عن استخدامها.

٦١ - ولاحظت وفود أخرى أنه ليس من اليسير التمييز بين البحث والاستخدامات التجارية للموارد. وأشار، على سبيل الإيضاح، إلى أن الفلبين وأستراليا اعتمدا قواعد مختلفة تميز الاستخدامات التجارية عن الأغراض الأكاديمية. ويتعين على الدول إدراك وتقييم احتياجاتها على المستوى الوطني بشكل واضح حتى يتسنى لها وضع سياسة ملائمة في مجال الموارد الجينية البحرية وسن الأطر القانونية ذات الصلة، لا سيما وأن معظم الأنشطة المتصلة بتلك الموارد تجرى في المناطق الاقتصادية الخالصة.

٦٢ - وشددت عدة وفود على قيمة الأنظمة النموذجية أو الاتفاقات النموذجية بين متعهدي التشغيل والدول الساحلية في مجال الأبحاث المتعلقة بالموارد الجينية البحرية. ولاحظت بعض الوفود أيضاً ميزة المعايير الدولية فيما يتعلق بالمنافع المتوقع جنيها من تسويق

الموارد الجينية البحرية، وخير مثال عليها مبادئ بون التوجيهية وقاعدة بيانات المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن العقود النموذجية المتعلقة باتفاقات الوصول إلى الموارد وتقاسم المنافع. وقد وضعت أيضا بعض معاهد البحث، مثل المعهد الوطني للسرطان في الولايات المتحدة الأمريكية، اتفاقات نموذجية.

٦٣ - وأعربت بعض الوفود عن القلق إزاء "القرصنة البيولوجية"، التي رأت أنها تشمل استخراج الموارد الجينية البحرية بصورة غير مشروعة وما يرتبط بذلك من معارف تقليدية مستمدة من مناطق تقع داخل نطاق الولاية الوطنية بل ومن مناطق غير خاضعة للولاية الوطنية. وأعرب عن القلق أيضا إزاء مسائل أخرى، مثل عدم كفاية ما يُقدم من تعويضات للمالكين الشرعيين للموارد المستخدمة لأغراض تجارية أو احتمال اتسامها بعدم الإنصاف، والإخلال بالعقود فيما يتصل بجيازة المعارف التقليدية أو استخدامها، والقيام بـ "التنقيب البيولوجي" دون الحصول على موافقة المجتمعات المحلية. واعتُبرت "القرصنة البيولوجية" مشكلة خاصة بالنسبة للبلدان النامية، نتيجة الافتقار إلى المعرفة اللازمة فيما يتعلق بالموارد الجينية البحرية، وعدم وضوح الأنظمة القانونية الوطنية والدولية التي تتناول "التنقيب البيولوجي"، وصعوبة إنفاذ ما يوجد من قوانين وأنظمة. وتؤثر القرصنة البيولوجية بوجه خاص على الدول الجزرية الصغيرة النامية نتيجة لما تواجهه من صعوبات في رصد مناطقها الاقتصادية الخالصة.

٦٤ - وأشارت وفود أخرى إلى أنه لا يوجد تعريف مقبول "للقرصنة البيولوجية". وينبغي أن يتناول أي تعريف من هذا القبيل الأنشطة التي يُضطلع بها في مخالفة لقانون أو نظام قائم، وألا يقتصر على السلوك "اللاأخلاقي". وبناء على ذلك، جادلت هذه الوفود قائلة إنه لا يمكن أن تكون هناك "قرصنة بيولوجية" في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية. وارثني أن تدابير الرقابة على الرعايا وتدابير رقابة دولة العلم يمكن أن تعالج المسائل المتعلقة بالموارد الجينية البحرية الواقعة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية.

٦٥ - وأشارت وفود أخرى إلى أنه يمكن أيضا معالجة "القرصنة البيولوجية" من خلال وضع إطار قانوني وتنظيمي واضح يراعي مصالح جميع أصحاب المصلحة.

٦٦ - ولاحظت بعض الوفود أن المخاطر الكبيرة والموارد المالية التي ينطوي عليها تسويق الموارد الجينية البحرية أوجدت حوافز طبيعية للشركات على التصرف بشكل مسؤول، وإدارة المخاطر القانونية والتجارية الكبيرة، والقيام بالأبحاث امثالاً للقوانين والأنظمة الوطنية بهدف الحفاظ على سمعة حسنة ولأغراض تتصل بوضع العلامات التجارية. وأعرب عن رأي مفاده أنه سعيًا إلى تحقيق النجاح، يتعين على الجهات المهتمة بالاستكشافات البيولوجية أن

تدرك احتياجات شركاء المستقبل، ولا سيما فيما يتعلق ببذل العناية الواجبة. وهذا يبين، مرة أخرى، اهتماما مشتركا بالأنظمة الشفافة.

٣' القوانين والسياسات على الصعيد الدولي

٦٧ - رحبت بعض الوفود بمبادرات العلماء، مثل مدونة إنترريديج (InterRidge) لقواعد السلوك المتعلقة بأبحاث الفتحات الحرارية المائية في أعماق البحار، وبرامج مثل مشروع Mar-Eco، وهو عنصر من عناصر شبكة تعداد الحياة البحرية - الذي أثبت أن للعلماء ما يحفزهم على حماية المواقع التي يقومون بدراساتها. ورأت أن مدونات قواعد السلوك تشكل وسيلة فعالة لتشجيع الممارسات المسؤولة في مجال الأبحاث. واستجاب العلماء لمدونة إنترريديج لقواعد السلوك في حلقة عمل عقدت مؤخرا للجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، لكن أبادي اهتمام بوضع مزيد من المبادئ التوجيهية التفصيلية بالنظر إلى حساسية موضوع الفتحات الحرارية المائية. وارثني أنه من الضروري توفير مزيد من الدعاية والتأييد لهذه المدونات.

٦٨ - وأبرزت ضرورة القيام بمزيد من الأعمال في مجال تقييم فعالية مدونات قواعد السلوك وفي تحديد أصحاب المصلحة المعنيين. ويمكن الاستفادة من مدونات قواعد السلوك الموجودة في وضع مدونات قواعد سلوك محددة لأنواع أخرى من الأنشطة، مثل "التنقيب البيولوجي"، ولأنظمة إيكولوجية بحرية هشة أخرى، مثل التسييلات الباردة. ورغم إمكانية تطبيق المبادئ العامة لما يوجد من مدونات، ينبغي وضع أحكام خاصة تراعي مختلف الأحوال البيئية وأساليب البحث، من بين أمور أخرى. وبعض نماذج هذه المدونات موجودة بالفعل، بما في ذلك أحكام بشأن "التنقيب البيولوجي" في تشريعات كويتزلاند، أستراليا.

٦٩ - واستفسرت بعض الوفود عن إمكانية اعتماد مدونات دولية لقواعد السلوك خاصة بالعلماء بهدف القيام بصورة عامة بمعالجة أنشطة البحث العلمي البحري و "التنقيب البيولوجي". وردا على ذلك، لوحظ أن اللجنة المعنية باتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال المحيط الأطلسي بصدد إعداد مدونة لقواعد السلوك. وأقرت بعض الوفود بأنه في ضوء الدور الذي تضطلع به الأوساط العلمية في تحديد ممارسات البحث الجيدة، يتعين على هذه الأوساط أداء دور مفيد في أي عملية ترمي إلى معالجة أنشطة البحث في مجال البيئة البحرية. وأبرز أيضا دور الحكومات في تيسير إبرام اتفاقات فيما بين العلماء ذوي الأغراض البحثية المختلفة وفي تشجيع أفضل الممارسات. ولوحظ كذلك أنه من الضروري للعلماء والحكومات التعاون بشكل أوثق في هذا الصدد.

٧٠ - ونظرا للطابع الطوعي لمدونات قواعد السلوك، استفسرت بعض الوفود عما يقدم من حوافر للعلماء للالتزام بمبادئها وأحكامها. وأشار أحد الوفود إلى أن الرقابة الحكومية قائمة في بلده، وأن ما ستقدمه الحكومة من تمويل في المستقبل يمكن أن يتعرض، إلى حد ما، للتهديد بسبب عدم الامتثال لهذه المدونات. ولوحظ أيضا أنه عادة ما تُحظر العودة إلى المنطقة على العلماء الذين يأخذون العينات دون الحصول على إذن من المناطق الاقتصادية الخالصة، وأن العلماء الذي لا يبدون التعاون يعاقبون بإبعادهم من الأوساط العلمية.

٧١ - وفيما يتعلق بالموارد الجينية البحرية الواقعة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية، كررت عدة دول آراءها بأن جميع موارد المنطقة، بما في ذلك الموارد الجينية البحرية، تشكل جزءا من "التراث الإنساني المشترك". ورأت هذه الدول أن الأنشطة المتعلقة بالموارد البيولوجية، بما في ذلك الموارد الجينية البحرية، التي تجري في قاع البحار العميقة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية ينبغي أن تنفذ لصالح البشرية جمعاء على أساس المبادئ ذات الصلة باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وأحكامها التي تنظم البحث العلمي البحري والمنطقة. وجادلت قائلة إن النظام المطبق على الموارد الجينية البحرية ينبغي ألا يُساوى بالنظام الذي ينظم الموارد البحرية الحية في أعالي البحار. ولاحظت هذه الوفود لذلك أنه ليس في الإمكان تأسيس الوصول إلى الموارد وتقاسم المنافع على نُهج تعاقدية ملائمة للمناطق الخاضعة للولاية الوطنية، بل بالأحرى على مبادئ التراث الإنساني المشترك. وينبغي استخدام الموارد الجينية البحرية على نحو منصف وبكفاءة وفقا للفقرة الرابعة من ديباجة الاتفاقية.

٧٢ - وأعرب كذلك عن رأي مفاده أن مبدأ التراث الإنساني المشترك سابق للاتفاقية وأن تدوينه في هذه الاتفاقية لا يقلل من أهميته وأثره. وبناء على ذلك، لا يمكن تفسير المادة ١٣٣ من الاتفاقية على أنها تستثني الموارد الجينية البحرية الموجودة في أعماق البحار في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية من التراث الإنساني المشترك. ومع ذلك، وعلى الرغم من أنه من الواضح في إطار الاتفاقية أن الموارد الجينية البحرية تعد جزءا من التراث الإنساني المشترك، فإنه ينبغي توضيح هذه النقطة في أي اتفاق يبرم في المستقبل لتنفيذ الاتفاقية.

٧٣ - وبالإضافة إلى ذلك، لاحظت بعض الوفود أن الموارد الجينية البحرية الواقعة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية لا يمكن بالتالي أن تكون مجالا لممارسة حرية الوصول والملكية الخاصة، لأن تلك النماذج غير منصفة. وفي سياق التنمية المستدامة، ذكّرت عدة وفود بالالتزام الوارد في الاتفاقية بالتعاون في مجال حفظ الموارد البحرية وإدارتها وأعربت عن رأي مفاده أن الدول التي يقوم رعاياها باستغلال الموارد البحرية ملزمة بالتعاون وفقا لمبادئ القانون الدولي، ولا سيما مبدأ تساوي الدول في السيادة.

٧٤ - وأعربت وفود أخرى عن رأي مختلف فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بالموارد الجينية البحرية الواقعة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية، ونظرا لأن هذه الموارد ينظمها القانون العرفي الدولي على النحو المبين في الاتفاقية. وذكرت أن الجزء الحادي عشر المتعلق بالمنطقة لا يغطي الموارد البحرية الحية، وأن هذه الموارد لا تدخل في نطاق ولاية السلطة الدولية لقاع البحار، ما لم تكن تلك الموارد جزءا من البيئة البحرية التي يجب حمايتها فيما يتصل بأنشطة التعدين. وترى هذه الدول أن الأحكام ذات الصلة بالموضوع من الاتفاقية ترد في الجزء السابع المتعلق بأعالي البحار، لا سيما المادتان ١١٧ و ١١٨ من الباب ٢، وفي الأجزاء الثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر.

٧٥ - ورغم أن عدة وفود تتفق في الرأي على أن الموارد الجينية البحرية الواقعة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية لا تدخل في نطاق تعريف موارد المنطقة، إلا أنها ترى مع ذلك أن الاتفاقية لا توفر إطارا شاملا واضحا لإدارة الموارد الجينية البحرية الواقعة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية. واقترحت هذه الوفود أن يضع المجتمع الدولي إطارا شاملا وعمليا لاستكشاف الموارد الجينية البحرية واستغلالها في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية في إطار الاتفاقية بهدف حماية تلك الموارد وحفظها ومن أجل الوصول إليها وتقاسم منافعتها. وذكرت أنها على استعداد للنظر، دون الإخلال بالحقوق السيادية للدول الساحلية وولايتها في المناطق البحرية الخاضعة لولايتها، في نظام رسمي بدرجة أكبر لجميع الموارد الجينية البحرية الواقعة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية (يتعلق بعمود الماء ومنطقة قاع البحار العميقة على السواء) في إطار نهج أوسع ومتكامل لحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام، مع مراعاة المصالح المشروعة لجميع الدول.

٧٦ - وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي التركيز في بادئ الأمر على صياغة معايير محددة للوصول إلى الموارد الجينية البحرية في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية وعلى تقاسم المنافع قبل معالجة النظام القانوني المتعلق بتلك الموارد.

٧٧ - وأعرب ممثل لإحدى المنظمات غير الحكومية عن رأي مفاده أنه من الضروري التفاوض بشأن اتفاق جديد في إطار الاتفاقية لتنظيم أثر استكشاف واستغلال التنوع البيولوجي البحري لقاع البحار العميقة للأغراض العلمية والتجارية في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية. وينبغي أن يشجع مثل هذا الصك اتباع نهج متكامل ووقائي وقائم على النظام البيولوجي لحماية التنوع البيولوجي في أعالي البحار.

٧٨ - وأشارت بعض الوفود إلى نظام معاهدة أنتاركتيكا بوصفه نموذجا لوضع نظام قانوني محتمل يعالج مسألة الموارد الجينية البحرية في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية، ولا سيما

نظام الإخطار وتبادل المعلومات الذي أنشأته المعاهدة. إلا أن وفودا أخرى حذرت من اتباع مثل هذا النهج بالنظر إلى عدم قابلية الأنظمة القانونية للمقارنة.

٧٩ - وذكرت بعض الوفود أنها غير مقتنعة بضرورة أو باستصواب وضع نظام دولي جديد لحماية الموارد الجينية البحرية الواقعة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية، وأبرزت المخاطر في مجال إعاقاة الأبحاث. وذكرت أنها ستعارض وضع نظام من شأنه أن يتدخل في الحريات المتصلة بأعمال البحار. ولاحظت أن الإطار القانوني القائم الذي توفره الاتفاقية وغيرها من الصكوك الدولية ذات الصلة يتيح المرونة اللازمة لحفظ الموارد الجينية البحرية واستخدامها على نحو مستدام وأن تلك الصكوك ينبغي أن تنفذ على الصعيدين الوطني والدولي.

٨٠ - وجرت الإشارة أيضا إلى أنه ليس من الضروري إدارة جميع مواقع الفتحات الحرارية المائية وغيرها من مواقع أعماق البحار لأن لدى العلماء أنفسهم حوافر راسخة على حماية هذه المواقع. وجرت الإشارة إلى مدونة إنترريدج لقواعد السلوك وشبكة Mar-Eco. وجرى التأكيد على أن وضع مدونة لقواعد السلوك يشكل آلية فعالة ومفيدة للحماية.

٨١ - ورأى عدد من الوفود أنه ينبغي مواصلة مناقشة المسائل المتصلة بالموارد الجينية البحرية الواقعة في المناطق غير الخاضعة للولاية الوطنية في سياق ولاية الاجتماع الثاني للفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح العضوية الذي أنشأته الجمعية العامة لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام.

(هـ) نقاط الضعف والتهديدات والتأثيرات البشرية

٨٢ - أشارت الوفود إلى أن حفظ الموارد الجينية البحرية واستعمالها بصورة مستدامة يمثل تحديات عديدة. وأعرب العديد من الدول عن قلقه بشأن هشاشة تلك الموارد، بما في ذلك في بعض المناطق التي تتعدى حدود الولاية الوطنية، وتعرضها لتهديدات مباشرة وغير مباشرة ناشئة من جملة أمور منها التلوث، وتغير المناخ، وتدمير الموائل، والتدهور المادي، والإفراط في استغلال الموارد الحية، والآثار التراكمية للبحوث المتكررة، والاستغلال في بعض المواقع.

٨٣ - ولوحظ أن المعرفة بمدى ضعف ومرونة الكائنات البحرية الدقيقة ضئيلة للغاية، ولكن ارتفاع معدل الاستيطان والضعف لدى بعض النظم الإيكولوجية البحرية، مثل الفتحات المائية الحرارية والتلال البحرية، ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار، جنبا إلى جنب مع الديناميات، عند النظر في المسائل المتعلقة بحفظ هذه الموارد. وبالإضافة إلى ذلك، فإن

الأحداث الطبيعية والعمليات الجيوفيزيائية أحدثت هي الأخرى تغييرات في بعض البيئات الدينامية عندما تكون هناك موارد جينية بحرية، لا سيما الفتحات المائية الحرارية.

٨٤ - وردا على ذلك، لاحظت بعض الوفود أن أنشطة البحوث العلمية البحرية المتعلقة بالموارد الوراثية البحرية تشكل عادة الحد الأدنى من المخاطر على البيئة البحرية، نظرا لتوافر تكنولوجيات جديدة. وكان تفسير ذلك هو أنه بما أن مواصلة جمع العينات من مواقعها الطبيعية لن يكون ضروريا في معظم الحالات، بمجرد استخلاص المعلومات الوراثية من الميكروبات، فإن الكائنات الدقيقة لن تنضب. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أخذ العينات يحدث بكميات صغيرة من المواد، أو أن الأنواع نفسها تتكاثر من جديد بسرعة.

٨٥ - ويرز في هذا المجال الخلاف بين النقص البادي في تأثير جمع الكائنات الدقيقة من الأعمدة المائية ومن التأثير المدمر المحتمل للجمع من الموائل الضعيفة في قاع البحار. فالجمع من الموائل الضعيفة قد يشكل تهديدا، نظرا لأن توزيع الكائنات الدقيقة غير معروف إلى حد كبير. وبالنسبة للكائنات الكبيرة، كان تفسير ذلك هو أن جمع عينات تتراوح بين ٥٠ و ١٠٠ غرام يكون كافيا عادة، كما أنه في الإمكان جمع أجزاء من الأنواع بطريقة لا تحدث نفوقا في صفوفها. ومع ذلك، فمجرد العثور على مفتاح، ونظرا لأن بعض المركبات قد يتعذر تجميعها، فقد تنشأ حاجة إلى إعادة الجمع على نطاق واسع. وخلصت بعض الوفود إلى أن هذا النوع من النشاط قد يشكل تهديدا، وأعربت عن وجهة نظرها في عدم القيام بمثل هذا النشاط دون تقدير تأثيره على البيئة.

٨٦ - وأشار إلى أن الأمر بحاجة إلى تكنولوجيات حتى يتسنى تحقيق استدامة الموارد الطبيعية ومنع الإفراط في صيدها. وفي هذا السياق، نوقشت فوائد ومضار المنتجات الطبيعية والتخليقية. بما في ذلك دور المنتجات التخليقية والتوليفة الإحيائية، وتربية الأحياء المائية. ولوحظ أن هناك مسائل أخلاقية مرتبطة بالتوليفة الإحيائية مما قد يتطلب الحاجة إلى التشاور مع الجماهير. كما لوحظ في هذا الصدد تفضيلات بعض المستهلكين للمنتجات الطبيعية في مكونات الأغذية والأعشاب والمواد المضافة إليها.

٨٧ - وتناولت الوفود عدد من المسائل المتعلقة بالتأثير المحتمل لتغيرات المناخ على الموارد الوراثية البحرية. وأشار إلى أنه من الممكن افتراض وجود تأثير للتغيرات المناخية على الكائنات البحرية الدقيقة، وإن كان هذا التأثير غير معروف إلى حد كبير بسبب النقص الحالي في المعارف المتعلقة بتوزيع هذه الكائنات، وتكوينها، وتنوعها، ودينامياتها.

٨٨ - وفيما يتعلق بمصائد الأسماك كمصدر محتمل للتأثير على الموارد الجينية البحرية، أشارت بعض الوفود إلى قرار الجمعية العامة ١٠٥/٦١ الذي تناول تأثير أساليب الصيد

الدمرة على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، وإلى ما حدث مؤخرا من اتخاذ تدابير مؤقتة بشأن حماية هذه النظم. معرفة المشاركين في المفاوضات حول المنظمات المقترحة لإدارة المصائد الإقليمية في جنوب وشمال غرب المحيط الهادئ. كما برزت أيضا أمثلة أخرى على الجهود التي بذلت مؤخرا في صنع السياسات لمواجهة المسائل المتعلقة بتأثير الصيد على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، بما في ذلك العمل الذي قامت به منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) من أجل وضع مبادئ توجيهية تقنية لإدارة مصائد الأسماك في البحار العميقة في أعالي البحار. وبالنسبة للصيد غير القانوني وغير المنظم وغير المبلغ عنه، فقد لوحظ أن لجنة مصائد الأسماك التابعة للفاو وافقت على وضع صك جديد ملزم قانونا بشأن مراقبة دولة الميناء، مع مواصلة العمل في تحديد معايير مسؤوليات دولة العلم.

٨٩ - وفي ذلك الصدد، أكدت بعض الوفود أهمية التنفيذ الفعال من جانب دولة العلم لتدابير المحافظة على الموارد الجينية البحرية. وأعرب العديد من المنظمات غير الحكومية عن وجهة نظرها في أنه بدون "صلة جوهرية" محددة في المادة ٩١ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، فإن قدرة دولة العلم على ممارسة رقابة فعالة ستكون محدودة للغاية. واقترحت هذه الوفود ضرورة أن تنظر الأمم المتحدة في إمكانية وضع اتفاق للتنفيذ ضمنا لنهوض دولة العلم بالتزاماتها المنصوص عليها في الاتفاقية بصورة فعالة، بما في ذلك ما يتعلق بحفظ البيئة البحرية وحمايتها.

٩٠ - وتم التنويه بأهمية وضع تركيب وراثي للأنواع حتى يمكن تحديد مبادئ لإدارة التنوع البيولوجي البحري، بما في ذلك الموارد الجينية البحرية، في المجالات التي تتعدى حدود الولاية الوطنية.

٩١ - وعرض أحد الوفود التطورات الأخيرة في منطقة جنوب شرق آسيا، وبالأخص فيما يتعلق بالتحديد الوراثي لأنواع الأسماك المحيطية والسلاحف البحرية، التي تجرى بشأنها دراسات لزيادة أرصدها. وفي هذا الصدد، أوضح ممثل لإحدى المنظمات غير الحكومية أهمية التسلسل الوراثي الذي يمتد لمدة ١٠٠ مليون سنة للسلاحف البحرية، وأكدت على أهمية حماية الأعداد المتناقصة والمهددة للسلاحف البحرية، بما في ذلك من خلال إنشاء "ممر بيولوجي" لحماية السلاحف الجلدية الظهر أثناء تحولها.

٩٢ - واسترعى ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية الانتباه إلى الضوضاء التي يحدثها الإنسان في المحيطات باعتبارها تهديدا كبيرا متزايدا على التنوع البيولوجي والموارد الجينية البحرية، ودعا الدول والجهات الأخرى إلى تقدير أثر هذه الضوضاء بصورة أفضل، وإلى منعها وتقليلها ومراقبتها طبقا للنهج التحوطي. كما دعا إلى زيادة التنسيق والتعاون على

المستوى الحكومي الدولي وفيما بين الوكالات. ودعا الممثل إلى أن تتصدى العملية التشاورية لموضوع الضوضاء في المحيطات في عام ٢٠٠٩.

٩٣ - كما استُرعى انتباه الاجتماع إلى ضرورة مواصلة العمل على المستويين القطري والدولي لمعالجة مسألة إزالة زعانف سمك القرش. وأعرب ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية عن وجهة نظره بشأن ضرورة وضع سياسة عالمية منسقة لمصائد أسماك القرش، تتضمن حظر إزالة زعانفه.

٩٤ - وتم الإعراب عن وجهة نظر مفادها أنه بينما سيكون تحديد أساس لتدابير المحافظة على الموارد الجينية البحرية أمرا صعبا في ضوء التغييرات التي تحدث بصورة طبيعية في المحيط الحيوي، فإن إقامة مناطق بحرية محمية، بما في ذلك المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، يمكن أن يسهل هذه العملية. وأشار بعض الوفود إلى أن المناطق البحرية المحمية، بما في ذلك الشبكات الخاصة بتلك المناطق، هي إحدى الأدوات التي يمكن استخدامها بصورة مستدامة للمحافظة على التنوع البيولوجي البحري لا سيما في النظم الإيكولوجية البحرية الهشة. وتشمل المناطق البحرية المحمية المناطق التي تستخدم لأغراض متعددة، والمناطق المحظور فيها ممارسة أنشطة استخراجية. وبرزت في هذا الصدد الحاجة إلى إشراك أصحاب المصلحة المعنيين عند إقامة هذه المناطق.

٩٥ - ورأى بعض الوفود أن تمكين المجتمعات الساحلية عن طريق شكل من أشكال الملكية أو تربية بعض الموارد البحرية مع آلية للإشراف، يعتبر حافزا محتملا للمحافظة على هذه الموارد واستخدامها بصورة مستدامة. وإن كان قد لوحظ أن المحافظة ينبغي أن تكون أكثر ربحية من الاستغلال. كما سلّط الضوء على ضرورة وجود وسائل بديلة لكسب سبل المعيشة للمجتمعات الساحلية التي تواجه اتجاهات تنازلية في الكتلة الحيوية للموارد الطبيعية. ولوحظ، في هذا الصدد، أن البحوث الخاصة بالموارد الجينية البحرية يمكن أن تتيح فرصا في المناطق التي تتعرض فيها أغذية الكفاف للخطر بسبب تغيرات المناخ والتلوث العضوي المستمر.

٩٦ - وأيد العديد من الوفود اتخاذ تدابير لضمان المحافظة على التنوع البيولوجي البحري واستخدامه بصورة مستدامة في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، بما في ذلك الموارد الجينية البحرية، استنادا إلى النهج التحوطي ونهج النظم الإيكولوجية. وأشارت هذه الوفود إلى أن الإدارة البيئية الفعّالة تشمل عدة خيارات، منها التنمية واعتماد مبادئ توجيهية، ومدونات قواعد السلوك، وغيرهما من الوسائل الطوعية التي يمكن تجربتها في البداية. ورفضت وفود أخرى تأييد مثل هذه النهج الطوعية.

٩٧ - وأطلع الاجتماع على أنشطة المنظمات والأجهزة والبرامج ذات الصلة بالموارد الجينية البحرية. وقدم ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة معلومات عن البرامج والأنشطة ذات الصلة بالمحافظة على الشعب المرجانية والبيئات ذات الصلة بها بما في ذلك المياه الباردة واستخدامها بصورة مستدامة. وأعدت وحدة الشعاب المرجانية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة وشركاؤها عددا من التقارير والورقات ذات الصلة بالموارد الجينية البحرية. كما شارك البرنامج في مشروع بحثي متعدد التخصصات أجراه الاتحاد الأوروبي تحت عنوان "بحث في النقاط الساخنة للنظم الإيكولوجية على حواف البحار الأوروبية". وبالإضافة إلى ذلك، ساهم برنامج البيئة أيضا في عملية للإبلاغ والتقدير العالمي لحالة البيئة البحرية، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية. ويشمل هذا الجانب الأخير الاستخدامات الحالية والمتوقعة للموارد البحرية، بما في ذلك "التوقعات البيولوجية" واستخدام الموارد الجينية البحرية. وذكر ممثل الفاو أن مدونة الفاو لقواعد السلوك لمصائد الأسماك المسؤولة تشير في المادة ٩ إلى الحاجة إلى المحافظة على التنوع الوراثي واستخدامه بطريقة مستدامة. ونوه إلى أنه في الاجتماع الأخير للجنة المعنية بالموارد الجينية للأغذية والزراعة كان هناك توافق في الآراء حول ضرورة وجود سياسات متناسقة فيما يتعلق بالموارد الجينية البحرية ورسم خرائط وراثية. وقدم ممثل جامعة الأمم المتحدة معلومات عن أنشطة المشروع العالمي للإدارة البحرية الذي ينفذه معهد الدراسات المتقدمة، مثل تقدير الكتلة البيولوجية المتوقعة في أنتاركتيكا، وأنتاركتيكا، والبلدان الجزرية في المحيط الهادئ، وبناء القدرات للنهوض بتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي. وأشار ممثل اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية إلى التقارير التي نشرتها اللجنة بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن هشاشة الشعاب المرجانية، كما أشار إلى حلقة العمل التي عقدها الخبراء بشأن المعايير الجغرافية الحيوية لتصنيف مناطق البحار المفتوحة والعميقة التي نظمتها اللجنة بمشاركة الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ وبدعم من حكومات أستراليا وكندا والمكسيك وصندوق ج. م. كابلان. كما عقدت اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، بالتعاون مع برنامج التنوع (ديفرسيتاس) وهو برنامج دولي يعمل في مجال علم التنوع البيولوجي، وعقد اجتماعا للخبراء لوضع برنامج للمراقبة المنهجية للتغيرات طويلة الأجل في مجال التنوع البيولوجي على السواحل البحرية، بما في ذلك التنوع الميكروبي في عدد من المواقع حول العالم.

٩٨ - وبالإضافة إلى ذلك، فقد أشير إلى أن السلطة الدولية لقاع البحار في سبيلها إلى الانتهاء من صياغة قواعد بيئية لأنشطة التعدين في قاع البحار. وبناء على ذلك، أبلغ السيد ساتيا ناندا الأمين العام للسلطة، الوفود المشاركة بالأنشطة التي تنفذها السلطة لحماية البيئة البحرية من التفتيش والاستكشاف والاستغلال للموارد التعدينية في المنطقة. وأشار بصفة

خاصة إلى القواعد التي تطبق على المفاوضين، ورصد الأنشطة المحتملة الضرر، ووضع قواعد بيئية أساسية، ونشر الدراسات.

(و) بناء القدرات ونقل التكنولوجيا

٩٩ - بالنسبة للتحديات الحالية والمستقبلية المتعلقة بحفظ واستدامة استخدام الموارد الجينية البحرية، أكد عدد من الوفود أهمية بناء القدرات، والتعاون الدولي.

١٠٠ - وأشارت عدة وفود بقلق إلى الافتقار للخبرات التقنية والعلمية في العديد من الدول النامية. وأشارت إلى أن الفجوة التكنولوجية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية تشكل صعوبات كبيرة بالنسبة للبلدان النامية الراغبة في الحصول على فوائد الموارد الجينية البحرية، لا سيما في البلدان التي لا تتوفر فيها أدنى قاعدة للقدرات. ويعد الحصول على المعلومات ونقل التكنولوجيا والموارد بالنسبة لتلك البلدان، أمرا بالغ الأهمية.

١٠١ - وتواجه البلدان النامية أيضا تحديات في القدرة العلمية، التي تشمل صعوبات في اجتذاب واستبقاء علماء بحرين مؤهلين ومحدودية المرافق البحثية. وفيما يتعلق بعدم وجود خبرة في التصنيف، التي تعد مشكلة واسعة النطاق تؤثر أيضا على الدول المتقدمة النمو، أُقترح مثلا أنه بوسع الحكومات معالجة هذه المسألة بزيادة المنح الدراسية وفرص التدريب.

١٠٢ - واعتبر تبادل المعلومات، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا، من خلال مشاركة الدول النامية في أنشطة البحث، أمرا في غاية الأهمية لمعالجة النقص العام في المعارف العلمية والمعارف الأخرى بشأن الموارد الجينية البحرية في البلدان النامية. ولاحظت بعض الوفود أيضا أهمية إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا.

١٠٣ - وأكدت عدة دول على الحاجة لآليات التعاون بين الدول المتقدمة النمو والدول النامية لتعزيز بناء القدرات ونقل التكنولوجيا. وأشارت بعض الوفود إلى أمثلة عن مبادرات إقليمية ناجحة أدت إلى تعزيز، ليس نقل التكنولوجيا فقط، وإنما أيضا بناء المؤسسات. وتم التأكيد على أن جهود بناء القدرات لا ينبغي أن تكون مخصصة وعابرة فقط، بل أن تكون في صميم التعاون المنتظم بين الدول بحيث تكون مستدامة وتقوم على أساس الثقة المتبادلة بين الشركاء.

١٠٤ - ولوحظ أيضا أن عددا من المشاريع التابعة لمرق البيئية العالمية تهدف إلى مساعدة الدول النامية في الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع الناجمة عن استخدامها، وأن تتعاون الدول ومعاهد البحوث الوطنية أيضا على المستوى الثنائي.

١٠٥ - وأشير إلى أنه في ضوء الموارد المالية المحدودة المتاحة لمساعدة الدول، ينبغي أن يسبق تقييم الاحتياجات وتحديد الأولويات على الصعيد الوطني تحديد أنسب التدابير على الصعيد الدولي.

١٠٦ - وجرى التأكيد على أن مشاركة البلدان النامية في أنشطة تتعلق بالموارد الجينية البحرية تتوقف على توافر المعلومات العلمية، وتدفق البيانات العلمية، ونقل المعارف. وأعرب عن التأييد لإنشاء وصيانة قواعد بيانات. وفي ضوء إمكانية إنشاء قواعد بيانات مفتوحة كمصدر للمعلومات، تم التأكيد على ضرورة تدريب البلدان النامية أولاً على استخدام هذه الأدوات المعقدة من أجل الاستفادة التامة من بناء قدراتها الكامنة. ولتحقيق هذه الغاية، أُقترح أن تتمكن شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار من مساعدة الدول النامية في تحديد مواقع على الإنترنت يمكن العثور فيها على معلومات بشأن مصادر المساعدة والزمالات والتمويل. ونوهت بعض الوفود أيضاً بالفرصة التي أتاحتها اجتماع العملية الاستشارية للتوصل إلى فهم أفضل وتقدير لقيمة الموارد الجينية.

١٠٧ - ونوه أحد الوفود بـ "برنامج الأفرقة الدولية التعاونية للتنوع البيولوجي" التي تتمثل ولايته في إدماج ثلاثة أهداف تكميلية هي: (أ) تحسين صحة الإنسان عن طريق اكتشاف العقاقير، (ب) وضع حوافز لحفظ التنوع البيولوجي، (ج) تشجيع البحوث العلمية التي تسهم في النشاط الاقتصادي المستدام. ولوحظ أن المشاريع الجارية حالياً في أفريقيا وأمريكا اللاتينية وجنوب شرق ووسط آسيا ومنطقة جزر المحيط الهادئ قد أتاحت فرصاً لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا والتدريب.

١٠٨ - ولفت بعض ممثلي المنظمات الدولية الانتباه إلى أبحاثهم وبرامج بناء القدرات بما فيها تلك ذات الصلة بالموارد الجينية البحرية. فعلى سبيل المثال، قال ممثل الأونكتاد إن مبادرة التجارة البيولوجية تسعى إلى تعزيز التجارة والاستثمار في الموارد البيولوجية لدعم التنمية المستدامة، وذلك تمشياً مع أهداف اتفقيه التنوع البيولوجي الثلاثة. ومن خلال إقامة شراكات مع البرامج الوطنية والدولية، فهي تسعى إلى تعزيز قدرات البلدان النامية لتعزيز إنتاج المنتجات ذات القيمة المضافة والخدمات المستمدة من التنوع البيولوجي للأسواق المحلية والدولية على حد سواء. ونوه الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار أيضاً بأنشطة السلطة المتعلقة ببناء القدرات من خلال تنظيم حلقات عمل، ونشر المواد وإنشاء صندوق هبات للأبحاث في هذا المجال مؤخرًا.

البند ٤ من جدول الأعمال: التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات

شبكة المحيطات والمناطق الساحلية

١٠٩ - قدمت نائبة منسق شبكة المحيطات والمناطق الساحلية (UN-OCEANS) الأنشطة الأخيرة التي اضطلعت بها الشبكة، وآلية التنسيق والتعاون بين أمانات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بالمحيطات والمناطق الساحلية. وأحالت الوفود إلى المصنوفة المعنونة "موجز أنشطة شبكة المحيطات والمناطق الساحلية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧"، الذي يتضمن معلومات عن العمل الذي تقوم به الشبكة وخاصة من خلال فرق العمل المخصصة، وعن أنشطة منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بالموارد الجينية البحرية. وعدادت مختلف فرق العمل، وأشارت إلى فرق العمل التي ألغيت لأنها وصلت إلى نهاية ولايتها والفرق التي لا تزال قائمة، مثل فرقة العمل المخصصة المعنية بالتنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية التابعة لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، كوكالات رائدة. وستواصل فرقة العمل هذه تنسيق المعلومات والمدخلات للجمعية العامة والاتفاقية. وأشارت إلى أن فرقة العمل تساعد حاليا في إعداد تقرير الأمين العام ليكون بمثابة أساسا للمناقشات في الاجتماع الثاني للفرق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، والذي سيعقد في عام ٢٠٠٨.

١١٠ - وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت الوفود أنه تم إنشاء فريق عمل جديد محدد زمنيا معني بالمناطق البحرية المحمية، ووضعت أدوات إدارة في كل منطقة على حدة خلال الاجتماع الخامس لشبكة المحيطات والمناطق الساحلية الذي عقد في باريس في ٢١ و ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٧. ويتمثل هدفه في السعي إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين مؤسسات الأمم المتحدة العاملة في المناطق المحمية البحرية، وخاصة معالجة أهداف وغايات اتفقيه التنوع البيولوجي، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وقد شاركت أمانة الاتفاقية، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، والفاو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في قيادة فرقة العمل، وأعربت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمة البحرية الدولية، والبنك الدولي، والسلطة الدولية لقاع البحار عن اهتمامها بالمشاركة.

١١١ - وفيما يتعلق بأطلس الأمم المتحدة للمحيطات، أشارت إلى أنه يتضمن ٤٠٠٠ مدخل حول مجموعة من المواضيع تشرف عليها شبكة مؤلفة من ٤٢ خبيراً متطوعاً من المحررين. وأبرزت أنه في حين كانت ردود الفعل إيجابية للغاية بشأن هذه المبادرة القيّمة لمنظومة مؤسسات الأمم المتحدة، إذ بلغ عدد الزيارات ١٠٠٠٠٠ من ١٢٠ بلداً في

الشهر، فإن عدم الاستقرار المالي يهدد استمرار بقاء ومواصلة تطوير نظام أطلس، الذي يحتاج نتيجة لذلك إلى دعم من الدول وغيرها من الأطراف المهتمة.

١١٢ - وفي المناقشات التي أعقبت ذلك، تم التأكيد على الحاجة إلى الشفافية فيما يتعلق بأنشطة شبكة المحيطات والمناطق الساحلية وطرح أسئلة تتعلق بمشاركه المنظمات غير الحكومية. وأثنت بعض الوفود على شبكة المحيطات والمناطق الساحلية لإتاحتها مصفوفة من المعلومات عن أنشطتها وللممارسة المتمثلة في وقف فرق العمل الزائدة عن الحاجة. وأشار إلى أن تقديم تقرير عن أنشطة شبكة المحيطات والمناطق الساحلية إلى الدول على نحو أكثر انتظاماً، وقبل انعقاد اجتماعات العملية الاستشارية كي تتمكن من النظر فيه بشكل ملائم، سيكون موضع تقدير.

١١٣ - وأوضحت نائبة منسق شبكة المحيطات والمناطق الساحلية القواعد التي تعمل الشبكة بموجبها، مشيرة إلى أنه في حين سمحت الاختصاصات المتعلقة بإنشاء فرق عمل بمشاركه جهات معنية فاعلة من خارج الأمم المتحدة، فقد قرر أعضاء الشبكة عدم دعوة جهات فاعلة من خارج الأمم المتحدة للمشاركة في فرق العمل التي تم إنشاؤها. ويقدم أعضاء الشبكة تقارير عن أنشطتها إلى دوائهم التأسيسية، بما في ذلك من خلال اجتماعات العملية الاستشارية. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت إلى أن الشبكة وافقت على إعادة إحياء موقعها على الإنترنت وقالت إنها ستوضع فيه معلومات في حينها عن أنشطتها.

العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية

١١٤ - أبلغ ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة الاجتماع باسم الوكالات الرئيسية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية بأوجه تقدم العمل بشأن مرحلة بدء العملية المنتظمة "تقييم التقييمات". وأبلغ الاجتماع بأن اجتماعاً ثانياً للفريق التوجيهي المخصص الذي أنشئ عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٠/٦٠، قد عقد قبل الاجتماع الثامن للعملية الاستشارية في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، والذي رأسه السيد بيتر هاريس من أستراليا. ولفت الانتباه إلى تقرير الاجتماع ومقرر الفريق التوجيهي.

١١٥ - وأشار إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٦١، والذي دعت فيه الجمعية العامة الدول والكيانات الأخرى لتقديم الدعم المالي لتنفيذ مرحلة البدء في الوقت المناسب، وأشار إلى أنه تم حشد أقل من ٥٠ في المائة من الموارد المطلوبة. وتم حشد الأموال الحالية من خلال الميزانية البرنامجية العادية شعبة الإنذار المبكر والتقييم التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والهبات المقدمة من بلجيكا وكندا وهولندا وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية.

١١٦ - وعلى الرغم من المعوقات المالية، عقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء في مقر اليونسكو في باريس في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧. ومن أصل ٢٠ خبيراً ممن تم اختيارهم والذين وافق عليهم الفريق التوجيهي المخصص حضر ١٧ منهم الاجتماع، الذي شارك في رئاسته كوامي كورانتينغ من غانا وجاكلين ماكغليد من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. ووافق الخبراء، الذين سيعمل معظمهم بواسطة البريد الإلكتروني، على نهج مفاهيمي واضح "لتقييم التقييمات"، وعلى جدول زمني للأنشطة من عام ٢٠٠٧ وحتى انتهاء مرحلة البداية في منتصف عام ٢٠٠٩. واعتزم فريق الخبراء لدى انتهاء أعماله، إصدار تقرير يتمحور حول: (أ) حالة تقييم بيئة للمحيطات والسواحل؛ (ب) تقييم التقييمات الحالية؛ (ج) الإطار والخيارات للعملية المنتظمة. وستبحث هذه الأخيرة في إمكانية وضع إطار مؤسسي، وبناء القدرات، وتحليل التكاليف، وما إلى ذلك. ووفقاً لاختصاصات فريق الخبراء، يعتزم فريق الخبراء وضع مبادئ توجيهية ومنهجيات وتحديد أفضل الممارسات المتعلقة بكيفية إجراء تقييم على نحو منتظم.

١١٧ - وأشار ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أنه تقرر عقد اجتماعين إضافيين للفريق التوجيهي المخصص للمستقبل، لعقد اجتماعات في أعقاب اجتماعات عملية التشاور مباشرة، بينما سيعقد فريق الخبراء أربعة اجتماعات أخرى قبل اكتمال التقرير النهائي في منتصف عام ٢٠٠٩. ومن المتوقع أن يصدر فريق الخبراء في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، أول مسودة عن الجزأين الأولين من التقرير لكي تبدي الدول تعليقاتها عليهما.

البند ٥ من جدول الأعمال: تحديد القضايا التي تستدعي إمعان النظر فيها

١١٨ - بناء على قائمة المسائل الواردة في الجزء جيم من التقارير المتعلقة بالعملية التشاورية في اجتماعاتها من الرابع إلى السابع (A/58/95 و A/59/122 و A/60/99 و A/61/156)، أعد الرئيسان المشاركان قائمة مجمعة وبمبسطة بالقضايا التي قد تستفيد من توجيه الاهتمام إليها في إطار الأعمال المقبلة للجمعية العامة (انظر www.un.org/depts/los/consultative_process/consultative_process.htm). وجرى عرض القضايا حسب الترتيب الذي وردت به في الجزء جيم من التقارير. وترد في الفقرة ١٢٣ أدناه القضايا الإضافية التي اقترحتها الوفود أثناء الاجتماع الثامن.

١١٩ - وأشار الرئيسان المشاركان إلى أن موضوع الاجتماع التاسع للعملية التشاورية - "الأمن والسلامة البحريان" - سبق أن قررت الجمعية العامة. وبغية التمكن من التخطيط المبكر والفعال للاجتماع، فقد طلبا أن تشير الدول كتابة، من خلال الأمانة العامة، قبل انعقاد الاجتماع بوقت كبير، إلى ماهية القضايا التي يمكن مناقشتها في إطار مثل هذا

الموضوع الواسع النطاق. وتم الإعراب عن الدعم لمخطط الموضوع بالصيغة التي اقترحت به بما أستراليا أثناء المشاورات غير الرسمية للجمعية العامة بشأن مشروع القرار المعني بالمحيطات وقانون البحار. وحرت الإشارة كذلك إلى أنه يمكن النظر في التقارير المقدمة أثناء مؤتمر فرجينيا الحادي والثلاثين لقانون البحار، المعقود في هايدلبرغ بألمانيا في عام ٢٠٠٧ بشأن موضوع "التحديات القانونية في مجال الأمن البحري".

١٢٠ - وشجع الرئيسان المشاركان تحديد الجمعية العامة المبكر للموضوعات المقرر أن تناقشها العملية التشاورية في السنوات القليلة المقبلة بصرف النظر عن كون فائدة العملية وفعاليتها ستناقش في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة. واقترحت بعض الوفود أن يركز الاجتماع العاشر للعملية في عام ٢٠٠٩ على مكافحة صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، بينما اقترح أحد الوفود "الجوانب الاجتماعية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار" كموضوع للمناقشة.

البند ٦ من جدول الأعمال: النظر في العناصر المزمع اقتراحها على الجمعية العامة

١٢١ - في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بدأ الاجتماع في النظر الرسمي في العناصر المحتملة التي اقترحتها الرئيسان المشاركان في أعقاب جولة سابقة للتعليقات غير الرسمية المقدمة كتابة والتي أثّرت أثناء المناقشات. وتم اقتراح العديد من التعديلات والتوصل إلى اتفاق أولي بشأن بعض العناصر (انظر الفقرات ١ إلى ٣ و ٥ إلى ١٠ و ١٢ إلى ١٥ من العناصر المحتملة التي قدمها الرئيسان المشاركان والمرفقة بهذا التقرير). ومع ذلك، فنظرا لعدم وجود اتفاق بشأن الفقرة ٤، لم يتمكن الاجتماع من الشروع في العمل بغية التوصل إلى اتفاق عام بشأن العناصر التي ستُتّرح على الجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، لم يتم إكمال المناقشات بشأن الفقرة ١١ والفقرة ٢٠ ولم تجر مناقشة العناصر المقترحة الواردة في الفقرات من ١٧ إلى ١٩ و ٢١.

١٢٢ - وتمثل العناصر التي قد يقترحها الرئيسان المشاركان على الجمعية العامة والواردة في المرفق فهما للتقدم المحرز في النظر في العناصر عند اختتام الاجتماع الثامن للعملية التشاورية وتعكس أيضا روح المقترحات المطروحة.

الجزء باء

القضايا التي قد تستفيد من توجيه الاهتمام إليها في الأعمال المقبلة للجمعية العامة بشأن المحيطات وقانون البحار

١٢٣ - كان هناك اتفاق على أن قائمة القضايا التي جرى تحديدها في الاجتماعات السبعة الماضية للعملية التشاورية لا تزال صالحة. وترد أدناه القضايا الإضافية التي جرى اقتراحها في الاجتماع الثامن:

(أ) مكافحة صيد الأسماك غير القانوني وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

(ب) تلوث المحيطات - تحد ثابت ومتزايد بالنسبة للمحافظة على البيئة البحرية.

الموارد الجينية البحرية: العناصر المحتمل أن يقترحها الرئيسان المشاركان على الجمعية العامة

يقترح الرئيسان المشاركان أن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

- ١ - تلاحظ وفرة وتنوع الموارد الجينية البحرية وطبيعتها الدينامية ودورها كمكونات هامة في التنوع البيولوجي البحري ودورها في الدورات الكيميائية الأرضية الإحيائية وفي استدامة الحياة على كوكب الأرض؛
- ٢ - تلاحظ أيضا ضعف التنوع البيولوجي البحري، بما في ذلك الموارد الجينية البحرية الناجم عن التأثيرات والتهديدات المتنوعة، بما فيها التلوث، وتغير المناخ، وتدمير الموائل، والممارسات التدميرية في مجال صيد الأسماك، والتغيير المادي للبيئة البحرية، والاستغلال المفرط؛
- ٣ - تقر بأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ قد حددت الإطار القانوني الذي ينبغي أن يجري في إطاره الاضطلاع بجميع الأنشطة في المحيطات والبحار؛
- ٤ - تحيط علما بالمناقشة المتعلقة بالنظام القانوني الخاص بالموارد الجينية البحرية في المناطق التي تقع خارج نطاق الولاية الوطنية وفقا للاتفاقية، وتناشد الدول إمعان النظر في هذه المسألة في سياق ولاية الفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية المخصص لدراسة المسائل المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه بطريقة مستدامة، من أجل المضي في إحراز التقدم بشأن هذه المسألة؛
- ٥ - تقر بأهمية دور اتفاقية التنوع البيولوجي، والتي تشمل أهدافها الواجب اتباعها وفقا للأحكام ذات الصلة، حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته والتقسام المنصف والعادل للمنافع الناجمة عن استخدام الموارد الجينية؛
- ٦ - تسلّم بأن الدول الساحلية تحظى بالسيادة أو حقوق السيادة، حسب الاقتضاء، وتقع عليهم واجبات فيما يتعلق بالموارد، بما فيها الموارد الجينية البحرية، في المناطق الواقعة في نطاق الولاية الوطنية، وفقا للقانون الدولي، وخاصة الاتفاقية؛
- ٧ - تحيط علما بأهمية تبادل وتعميم واستخدام نتائج البحوث العلمية البحرية الحالية، فضلا عن الحاجة إلى إجراء المزيد من البحوث العلمية البحرية بغية فهم توزيع الموارد الجينية

البحرية في إطار التنوع البيولوجي البحري، وتكوينها، وجوانب ضعفها، وقوتها، ووظائفها الإيكولوجية؛

٨ - تلاحظ أهمية تحديد التنوع البيولوجي ووضع خرائط له في جميع النظم الإيكولوجية البحرية من أجل تحسين فهمنا للوظائف الإيكولوجية واحتياجات حفظ الطبيعة والاستخدامات الحالية والمحتملة للموارد الجينية البحرية، وفقا للاتفاقية؛

٩ - تقر بالمكاسب الحالية والمحتملة للأبحاث المتعلقة بالموارد الجينية البحرية من أجل فهم خدمات النظم الإيكولوجية والتغير البيئي والعمليات المتصلة بالمحيطات، وتلاحظ أن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري ومكوناته والمحافظة عليه من المتطلبات الرئيسية لصون هذه المكاسب؛

١٠ - تقر كذلك بقيمة السلع والخدمات المتأتية من الموارد الجينية البحرية ونطاق القطاعات، بما فيها الأغذية والصحة والصناعة والإصلاح البيئي، التي تسعى إلى استكشاف إمكانات الموارد الجينية البحرية، وتلاحظ أن التنمية التجارية للموارد الجينية البحرية قد تكون عادة عملية مطولة قد تتضمن مخاطر وشكوك واستثمارات رأسمالية كبيرة وكذلك ملاحظة أن الاستخدام المستدام والمحافظة على التنوع البيولوجي البحري من المتطلبات الرئيسية لصون هذه السلع؛

١١ - تقر بأن هناك جوانب عديدة لنظم الملكية الفكرية ذات صلة بالموارد الجينية البحرية التي يتعين إمعان النظر فيها، بما في ذلك ما يتصل بالكشف عن مصدر أصل الموارد الجينية البحرية، والصلات بالمعارف التقليدية، والتأثيرات على تبادل المعرفة والتأثيرات بالنسبة لإمكانية الوصول إليها وتبادل المنافع، وتلاحظ المناقشات المستمرة وخبرات المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، بما فيها المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية؛

١٢ - تشجع الدول والمنظمات الدولية، بما في ذلك عن طريق برامج التعاون والشراكات الثنائية والإقليمية والعالمية، على أن تواصل، بطريقة مستدامة وشاملة، حيثما أمكن، تعزيز أنشطة بناء القدرات، وخاصة في البلدان النامية، في ميدان البحوث العلمية البحرية، عن طريق تدريب العاملين، والاستثمار في المرافق، وتوفير مناهج البحث ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا؛

١٣ - تسلم بالدور الأساسي لتصنيف الأحياء من أجل تصنيف الكائنات البحرية في الأبحاث، وتكامل البيانات، وحفظ الطبيعة، ودعوة الدول والمنظمات الدولية المختصة إلى

- تشجيع التدريب والمهين في مجال تصنيف الأحياء من أجل التصدي للنقص في خبرات تصنيف الأحياء، ولا سيما في البلدان النامية؛
- ١٤ - تدعو الدول والمنظمات الدولية المختصة وأصحاب المصلحة إلى تشجيع المضي قدما في التعاون العلمي وجهود الأبحاث المتعددة التخصصات، والشراكات، والمشاريع المشتركة بين القطاعين العام الخاص من أجل تشجيع الأبحاث المتصلة بالموارد الجينية البحرية؛
- ١٥ - تلاحظ التحديات التكنولوجية والمالية للبحوث العلمية البحرية بشأن النظم الإيكولوجية في المياه العميقة، وتشجع الدول والمؤسسات العلمية على المشاركة في المزيد من فرص التعاون الدولي ومساعدة هذه الأعمال التي يتعين تنفيذها وفقا للقانون الدولي؛
- ١٦ - تسلم بالحاجة إلى دعم الجهود التعاونية لكي يتسنى تحقيق إمكانات الموارد الجينية البحرية في المناطق التي تقع خارج نطاق الولاية الوطنية تحقيقا تاما من أجل الفائدة المشتركة والتشديد على الحاجة إلى تبادل نتائج الأبحاث العلمية البحرية؛
- ١٧ - تشجع الجهود الدولية القائمة، مثل أعمال تعداد الأحياء البحرية، وغيرها من الشراكات والمبادرات القائمة ذات الصلة، بما فيها تلك القائمة في إطار منظومة الأمم المتحدة، من أجل القيام بطريقة منهجية بجمع وتجميع المعلومات والبيانات العلمية البحرية وإتاحتها للجميع، وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك الاتفاقية؛
- ١٨ - تشجع الدول، نظرا لاستيطان بعض الأنواع وضعف الكثير من النظم الإيكولوجية البحرية، على كفاءة مراعاة استدامة الموارد الجينية البحرية عند تنفيذ أي أنشطة فيما يتعلق بالموارد الجينية البحرية المنفذة في إطار ولايتها أو سيطرتها الوطنية، إلى جانب مراعاة نهج النظام الإيكولوجي والنهج التحوطي؛
- ١٩ - تقر بالحاجة المتبادلة فيما بين الباحثين والمصالح التجارية والمجتمعات المحلية إلى أطر منصفة وشفافة ويمكن التنبؤ بها وفعالة للوصول إلى الموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة ضمن الولاية الوطنية، ودعوة الدول إلى اتخاذ الخطوات المناسبة تحقيقا لهذه الغاية؛
- ٢٠ - تشجع المنظمات والمؤسسات المختصة والباحثين ذوي الصلة على النظر في اعتماد، حسب الاقتضاء، مدونات لقواعد السلوك ومعايير ومبادئ توجيهية فنية للاستكشاف المستدام للموارد الجينية البحرية ومعايبتها؛
- ٢١ - تدعو الدول إلى استخدام مبادئ بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للفوائد الناشئة عن استخدامها في المناطق الواقعة في إطار ولايتها.